

مجلة كلية الدعوة الإسلامية

مَجَلَّةُ إِسْلَامِيَّةٌ - ثَقَافِيَّةٌ - جَامِعِيَّةٌ - مُحْكَمَةٌ
تصدر سنوياً عن كلية الدعوة الإسلامية

العدد
38

1446 هـ 2024 م

مجلة كلية
الدعوة الإسلامية



- تأملات حول قانون الترابط في آيات الأفاق والانس والقرآن.
- طريقة الرسول ﷺ في تلاوة القرآن الكريم وتدبر آياته.
- السنة في اصطلاح مدرسة المدينة المنورة.
- الدعوة الإسلامية وأثارها في إصلاح المجتمع وتحقيق أمنه واستقراره.
- في مدلول مصطلح البلاغة وأهميته علومها وأهدافها.
- عرض كتاب التفسير الموضوعي للخالدي ونقد لمنهجه.

أبو الأسود الدؤلي وروايته في الصحيحين

وشبهه عن بعض الأسانيد فيهما وفي السنن الأربعة
عرض ودراسة ونقد

د. خميس عبد الله نصر الناجح
كلية العلوم الشرعية - جامعة طرابلس

ملخص البحث

يقوم هذا البحث على بيان إشكاليين من إشكالات الأسانيد، تتعلق بعلاقة الراوي بشيخه من جهة السماع منه وعدمه، والتي يدور حولها صحة أو ضعف الحديث من حيث الاتصال والانقطاع، من هنا جاء البحث ليبيّن بعض الشروط التي اشترطها أئمة النقد في موضوع الاتصال، ويكشف عن سبب تأخر الشرط في بعض الأحيان، وبيان موقف النقاد من ذلك كلّ، وهذه النكتة من الأهمية بمكان، خاصة وأن هناك مَنْ تنزّل وخفف من شرطه عند تخريجه لبعض الأحاديث في تصنيفه.

والإشكال الثاني الذي يعرضه البحث، هو نقاش الباحث لبعض الأسباب التي جعلت ثلّة من المصنّفين لا يخرّجون لبعض الرواة الذين عاصروا شيوخهم؛ فعلى الرغم من اللقاء بينهم، أعرضوا عنهم، ولم يخرّجوا من طريقهم شيئاً، وهذه أيضاً لا تقل أهمية عن سابقتها خاصة إذا ما كُشف اللثام عن خفاياها، فجاء البحث من أجل بيان تلك الإشكالات، ومحاولة توضيحها بضرب أمثلة من نصوص السنّة، متخيراً من أقوال النقاد أجودها، مع ذكر الأقوال المرجوحة لدحضها بقواعد المحدثين.

لذا أردت إبراز المنهج المتبع عند أئمة النقد في ذلك، وتبيين الآراء، ومناقشة أسباب الخلاف في ذلك، فاتبعت المنهج النقدي، والوصفي التحليلي، والمقارن، والتاريخي، للوصول أو الاقتراب من الصواب، وكل ذلك سيكون مفصلاً في ثنايا هذا البحث.

Research Summary

This research is based on explaining two problems of the chains of transmission, related to the narrator's relationship with his sheikh in terms of hearing from him or not, and around which the validity or weakness of the hadith revolves in terms of connection and discontinuity. From here the research came to clarify some of the conditions stipulated by the imams of criticism regarding the subject of connection and to reveal the reason for the delay, the condition in some cases, and explain the position of critics on all of that. This *point* is of great importance, especially since some came down and relaxed condition when they *verified and accepted* some hadiths in their classification. The second problem that the research presents is the researcher's discussion of some of the reasons why a group of authors did not produce some narrators who were contemporary with their sheikhs. Rather, a meeting took place between them, and they turned away from them and did not go out of their way. This is also no less important than the previous one, especially if its secrets are revealed. The research came to clarify these problems and try to clarify them by giving examples from the texts of the Sunnah, choosing the best of the critics' sayings, along mentioning the most likely statements to refute them according to the rules of hadith scholars.

Therefore, I wanted to highlight the approach followed by the imams of criticism in this matter, clarify opinions, and discuss the reasons for disagreement in this matter. So I followed the critical, descriptive, analytical, comparative, and historical approaches to reach or approach the truth. *All of that* will be detailed in the folds of this research.

المقدمة

الحمد لله الذي علّم خلقه البيان، وأكرم بعض خلقه بنقل كلام نبيه، والصلاة والسلام على من بشر بنضارة من نقل كلامه للأنام، فقال: «نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ قَرَبَ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ»⁽¹⁾، وهذا دعاء منه ﷺ لمستمع العلم وحافظه ومبلغه، وكان منهم أبو الأسود الدؤلي الذي جُمع له بين أصول النحو ووضع قواعده، وبين نقل الرواية من تحمل وأداء، فاشتهر بالأول ومعرفة الناس له بهذا وحسب، وخفي أمر الثاني عن كثير من الناس، السبب الذي جعلني أبرز هذا الوجه، من هنا جاءت فكرة هذا البحث؛ لأبين أنه من رواة الحديث؛ بل هو من رجال الشيخين، وإن كانت روايته قليلة في كتابيهما على ما يتبين

ومن لوازم هذا العمل سائبين في أي باب اعتمد عليه الشيخان من حيث روايته، وكذلك ما قيل في قصة قدريته، ثم الكلام عن بعض الأسانيد ونقدها، وكيفية الرد على ذلك ما أمكن.

ويتمحور الإشكال الذي يطرحه البحث، ونحاول الإجابة عنه في:

تناول علاقة الراوي بشيخه من حيث السماع وعدمه، خاصة إذا ثبت اللقاء بينهما، والخلاف السائد بين أئمة النقد في شرط السماع بين الراوي وشيخه، ومن خفف في هذا الشرط بأن يُكتفى بالمعاصرة - عنده - مع إمكان اللقاء، ومنهم من ذهب وجنح إلى التأويل حتى يُحافظ على شرط مَنْ يُدافع عنه من الأئمة.

وللإجابة عن هذا الإشكال كان علينا أن نجيب على التساؤلات الفرعية الآتية:

1. لِمَ خَرَجَ البخاري رواية ابن بُرَيْدَةَ، عن أبي الأسود الدؤلي، وكذلك رواية أبي الأسود، عن عمر؟ وما وجه اعتراض بعض النقاد على ذلك؟
2. ما سبب عدم تخريج الشيخين لرواية أبي الأسود الدؤلي، عن علي - في الصحيحين - مع ملازمته له كما قيل؟ وكذلك رواية معاذ؟
3. ما وجه الخلاف وأسباب التباين في النقد عند أهل الحديث بخصوص تلك الطرق؟

(1) أخرجه: أبوداود في: سننه، كتاب: العلم، باب: فضل نشر العلم (501/5)، (رقم: 3660)، والترمذي في: سننه، كتاب: العلم، باب: مَا جَاءَ فِي الْحَقِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ (596/4)، (رقم: 2847)، وقال الترمذي: ((حديث حسن)).

والغاية من هذا كله، هو معرفة ما عند القوم من قواعد، وضوابط، ومقارنة أقوالهم ببعضها، ثم التخيّر منها ما هو أقرب للصواب، فتلك الأسئلة وغيرها هي محل إشكال، ومحل دراسة مني للوقوف على الجواب، أو الاقتراب منه، وليس المراد بالضرورة أن يكون هذا الاختيار والترجيح هو أصح ما يكون.

وبعد جمعي للمادة فاجأني أحد الأصدقاء أن هناك دراسة عن أبي الأسود - على مواقع الشبكة - بعنوان: « أبو الأسود الدؤلي ومروياته في كتب السنّة جمع ودراسة وتعليق » للدكتور: شعبان محمود عبدالقادر، إصدار: مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية، بنات، بمدينة السادات، العدد: الثالث، ديسمبر 2023م. احتوى على (114) صفحة، وقسّمه إلى مبحثين، تحت كل مبحث ثمانية مطالب، المبحث الأول- ترجمة لأبي الأسود، واشتملت مطالبه الثمانية على: اسمه ومولده، وإسلامه، وشيوخه وتلاميذه، وعقيدته، وثناء العلماء عليه، ووفاته، والمبحث الثامن: مرويات أبي الأسود في دواوين السنّة، واشتملت مطالبه الثمانية على رواياته عن الصحابة: عمر، وعلي، وابن عباس، وابن عمر عن عمر، وعمران بن الحصين، ومعاذ بن جبل، وأبي ذر، وأبي موسى الأشعري.

وانصب جهد الباحث على تراجم الرواة، وشرح متون الأحاديث أكثر من تحقيق الأسانيد ومعالجة عللها؛ بل صحّح وحسّن ثلثة من الأحاديث هي في الأصل ضعيفة ومتكلم فيها، ثم لم يتطرق أبداً لأسباب عدم تخريج الشيخين لأحاديث معاذ، وعلي رضي الله عنهما، خاصة، في صحيحيهما، من هنا فارق بحثي بجمته. وقد اتبعت في هذا البحث المنهج النقدي، والوصفي التحليلي، والمقارن، والتاريخي.

واقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى: مقدمة، وثلاثة مطالب، وتحت كل مطلب مسألتان، وذيلت ذلك بخاتمة، وثبت لمصادر البحث ومراجعته. أما المقدمة فذكرت فيها فكرة البحث، وسبب اختياري لهذا الموضوع، وإشكالاته، وأهميته، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع فيه، وتقسيمه. وقد جاءت المطالب الثلاثة على النحو الآتي:

المطلب الأول- محطات من حياة أبي الأسود الدؤلي، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى- ترجمة لأبي الأسود الدؤلي.

المسألة الأخرى- رد شبهة القدر عنه.

المطلب الثاني- دراسة إسنادية لرواياته في الصحيحين، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى- أقوال أهل النقد فيه.

المسألة الأخرى- أبو الأسود ورواياته في الصحيحين بين شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث- شبه وردود عن بعض الأسانيد داخل الصحيحين وخارجهما، وفيه مسألتان

المسألة الأولى- نقد بعض الأسانيد من رواية أبي الأسود في الصحيح.

المسألة الأخرى- أسباب عدم تخريج الشيخين لروايته عن بعض الصحابة.

وأما الخاتمة فذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها، وألحقت بالبحث ثبثاً بالمصادر والمراجع.

المطلب الأول- محطات من حياة أبي الأسود الدؤلي:

المسألة الأولى- ترجمة لأبي الأسود الدؤلي:

وقع في اسمه ونسبه خلاف كثير، وأشهر اسم هو: له ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل؛ قال ابن أبي حاتم، قال ابن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال: «سألت يحيى بن معين عن أبي الأسود الديلي فقال: اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان، وهو أول من تكلم في النحو»⁽¹⁾، وقال الفلاس: «سألت غير واحد من ولده عن اسمه فقالوا: ظالم بن عمرو»⁽²⁾، وقال الواقدي: اسمه عُوَيْمِر بن طُوَيْلَم، وقال: أسلم على عهد النبي ﷺ قَالَ العلّائي ولم يره فروايته عنه مُرسلة⁽³⁾، وذهب البخاري إلى أنه: «عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ

(1) الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم (503/4).

(2) التكميل في الجرح والتعديل: لابن كثير (25/3).

(3) ينظر: الكنى والأسماء: للدولابي (328/1)، وتهذيب الكمال: للمزي (37/33)، وتحفة التحصيل: لأبي زرعة العراقي (ص: 161).

ويقال: عمرو بن ظالم⁽¹⁾ «أَسْلَمَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضَرَمٌ، وَيُعَدُّ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ وَتَذَكَّرَ كَثِيرٌ مِنَ الرِّوَايَاتِ الْقَدِيمَةِ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ عِلْمَ الْعَرَبِيَّةِ وَأَسَّسَ قَوَاعِدَهُ، وَحَدَّدَ حُدُودَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَأَخَذَ عَنْهُ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّؤْلِيُّ، هَذَا مَا ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى⁽²⁾».

وروى أبو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ بِسَنَدِهِ أَنَّ: «أَوَّلَ مَنْ رَسَمَ التَّحَوُّ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّؤْلِيُّ ... وَكَانَ أَبُو الْأَسْوَدِ أَخَذَ ذَلِكَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ ﷺ لِأَنَّهُ سَمِعَ لِحْنًا، فَقَالَ لِأَبِي الْأَسْوَدِ: اجْعَلْ لِلنَّاسِ حُرُوفًا - وَأَشَارَ إِلَى الرَّفْعِ، وَالنَّصْبِ، وَالْجَرِّ - فَكَانَ أَبُو الْأَسْوَدِ ضَنِينًا بِمَا أَخَذَهُ مِنْ ذَلِكَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ»⁽³⁾.

وروى أبو بكر الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الْمُبَرِّدِ قَوْلَهُ: «سُئِلَ أَبُو الْأَسْوَدَ عَمَّنْ فَتَحَ لَهُ الطَّرِيقَ إِلَى الْوَضْعِ فِي التَّحَوُّ، وَأَرْشَدَهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: تَلَقَّيْتَهُ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ⁽⁴⁾»، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنِ الْمُبَرِّدِ: «أَلْقَى إِلَيَّ عَلِيٌّ أَصُولًا احْتَذَيْتَ عَلَيْهَا»⁽⁵⁾.

وذكر أبو حيان التَّوْحِيدِيُّ أَنَّ: «عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ سَمِعَ قَارِئًا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الصَّوَابِ فَسَاءَهُ ذَلِكَ، فَتَقَدَّمَ إِلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّؤْلِيِّ حَتَّى وَضَعَ لِلنَّاسِ أَصْلًا وَمِثَالًا وَبَابًا وَقِيَاسًا، بَعْدَ أَنْ فَتَحَ لَهُ حَاشِيَتَهُ، وَمَهَّدَ لَهُ مَهَادَهُ، وَضَرَبَ لَهُ قَوَاعِدَهُ»⁽⁶⁾.

وَمِنْ الرِّوَايَاتِ الَّتِي تَعَزَّوْ نَشَأَ التَّحَوُّ إِلَى الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَا نَقَلَهُ الْقَفْطِيُّ فِي قَوْلِهِ: «وَرَوَى أَيْضًا عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَأَخْرَجَ لِي رَقْعَةً فِيهَا: الْكَلَامُ كُلُّهُ اسْمٌ، وَفَعْلٌ، وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى⁽⁷⁾»، ثُمَّ يَقُولُ

(1) التاريخ الكبير (334/6). وينظر زيادة تحرير في اسمه، كتاب: فتح الباب في الكنى والألقاب: لابن منده (ص: 77).
(2) ينظر: الفهرست: للتدريج (ص: 61)، ونزهة الألباء: كمال الدين الأنباري (ص: 17-20)، وإيضاح الوقف والابتداء: لأبي بكر الأنباري (40/1-44).
(3) مراتب النحويين: لأبي الطيب الحلبي (ص: 6).
(4) طبقات النحويين واللغويين: محمد بن الحسن الزبيدي (ص: 21).
(5) المصدر نفسه.
(6) البصائر والذخائر: لأبي حيان التوحيد (180/1).
(7) إنباه الرواة (40/1). وينظر: البداية والنهاية (312/8).

القفطي: « وأهل مصر قاطبة يرون بعد التَّقل والتَّصحيح أنَّ أوَّل من وضع التَّحو عليَّ بن أبي طالب عليه السلام، وأخذ عنه أبو الأسود الدُّؤلي » ⁽¹⁾.

وساق كمال الدين الأنباري جملة من الروايات، وفيها ما يعزو التَّحو إلى أبي الأسود، أو عبد الرَّحمن بن هرمز، أو نصر بن عاصم، ثم ختمها برأيه الخاص، فقال: « والصَّحيح أنَّ أوَّل من وضع التَّحو عليَّ بن أبي طالب عليه السلام؛ لأنَّ الروايات كلها تسند إلى أبي الأسود، وأبو الأسود يسنده إلى عليَّ » ⁽²⁾.

ويقول السيوطي فيما رواه عن أبي الأسود أنه قال: « دخلت على أمير المؤمنين عليَّ بن أبي طالب عليه السلام رأيته مطرقاً متفكراً، فقلت: فبم تفكر يا أمير المؤمنين؟ قال: إني سمعت ببلدكم هذا لحناء، فأردت أن أصنع كتاباً في أصول العربيَّة. فقلت: إن فعلت هذا أحييتنا، وبقيت فينا هذه اللُّغة، ثم أتيت بعد ثلاث، فألقى إليَّ صحيفة فيها: بسم الله الرحمن الرحيم. الكلام كله: اسم، وفعل، وحرف، فالاسم: ما أنبأ عن المسمَّى، والفعل: ما أنبأ عن حركة المسمَّى، والحرف: ما أنبأ عن معنى ليس باسم ولا فعل، ثم قال لي: تتبعه، وزد فيه ما وقع لك، واعلم يا أبا الأسود أن الأسماء ثلاثة: ظاهر، ومضمر، وشيء ليس بظاهر ولا مضمر، وإنما تتفاضل العلماء في معرفة ما ليس بظاهر ولا مضمر.

قال أبو الأسود: « فجمعت منه أشياء، وعرضتها عليه، فكان من ذلك حروف النَّصب فذكرت منها: إنَّ، وأنَّ، وليت، ولعلَّ، وكأنَّ، ولم أذكر لكنَّ، فقال لي: لم تركتها؟ فقلت: لم أحسبها منها. فقال: بل هي منها، فزدها فيها » ⁽³⁾.

وذهب ابن سلام، وابن قتيبة إلى أنَّ أبا الأسود هو أوَّل من استنبط التَّحو، وأخرجه من العدم إلى الوجود ⁽⁴⁾، قال ابن قتيبة: إنَّ أبا الأسود هو: « أوَّل من عمل في التَّحو كتاباً » ⁽⁵⁾.

(1) إنباه الرواة (41/1).

(2) نزهة الألباء (ص: 21). وينظر: البداية والنهاية (312/8).

(3) الأخبار المروية (ص: 35).

(4) ينظر: طبقات فحول الشعراء: لمحمد بن سلام (12/1).

(5) الشعر والشعراء: لابن قتيبة (719/2).

وَيُقَوِّي مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ قَتِيبَةَ فِي أَنَّ لِأَبِي الْأَسْوَدِ كِتَابًا فِي النَّحْوِ مَا حَكَاهُ النَّدِيمُ فِي قِصَّةِ الْأَوْرَاقِ الْعَتِيقَةِ الَّتِي وَقَفَ عَلَيْهَا، فَهِيَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ وَاضِعَ النَّحْوِ هُوَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّوْلِيُّ، قَالَ النَّدِيمُ: « كَانَ بِمَدِينَةِ الْحَدِيثَةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَيَعْرِفُ بِابْنِ أَبِي بَعْرَةَ، جَمَاعَةٌ لِلْكِتَابِ، لَهُ خَزَانَةٌ لَمْ أَرْ لِأَحَدٍ مِثْلَهَا كَثْرَةً، تَحْتَوِي عَلَى قِطْعَةٍ مِنَ الْكُتُبِ الْغَرِيبَةِ فِي النَّحْوِ، وَاللُّغَةِ، وَالْأَدَبِ، وَالْكِتَابِ الْقَدِيمَةِ، فَلَقِيتُ هَذَا الرَّجُلَ دَفْعَاتٍ فَأَنْسَ بِي، وَكَانَ نَفُورًا ضَنِيقًا بِمَا عِنْدَهُ وَخَائِفًا مِنْ بَنِي حَمْدَانَ، فَأَخْرَجَ إِلَيَّ قِمْطَرًا فِيهِ ثَلَاثُ مِئَةِ رِطْلٍ جُلُودِ فُلْجَانٍ، وَصِكَكَ، وَقِرْطَاسٍ مِصْرِيٍّ، وَوَرَقَ صِينِيٍّ، وَوَرَقَ تَهَامِيٍّ، وَجُلُودَ أَدَمٍ، وَوَرَقَ خِرْسَانِيٍّ، فِيهَا تَعْلِيقَاتٌ لُغَةٌ عَنِ الْعَرَبِ، وَقِصَائِدٌ مَفْرَدَاتٌ مِنْ أَشْعَارِهِمْ، وَشَيْءٌ مِنَ النَّحْوِ، وَالْحِكَايَاتِ، وَالْأَخْبَارِ، وَالْأَسْمَارِ، وَالْأَنْسَابِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ عُلُومِ الْعَرَبِ، وَغَيْرِهِمْ. وَذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - ذَهَبَ عَنِّي اسْمُهُ - كَانَ مُسْتَهْتَرًّا يَجْمَعُ الْخُطُوطَ الْقَدِيمَةَ، وَأَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ خَصَّهَ بِذَلِكَ لَصَدَاقَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا، وَافْضَالَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ، وَمِجَانِسْتِهِ بِالْمَذْهَبِ، فَإِنَّهُ كَانَ شِيعِيًّا، فَرَأَيْتُهَا وَقَلَّبْتُهَا فَرَأَيْتُ عَجَبًا! إِلَّا أَنَّ الزَّمَانَ قَدْ أَخْلَقَهَا⁽¹⁾، وَعَمِلَ فِيهَا عَمَلًا أَدْرَسَهَا وَأَحْرَفَهَا، وَكَانَ عَلَى كُلِّ جِزْءٍ أَوْ وَرْقَةٍ أَوْ مَدْرَجَةٍ تَوْقِيعٌ بِخُطُوطِ الْعُلَمَاءِ وَاحِدًا إِثْرًا وَاحِدًا، يَذْكُرُ فِيهِ خَطٌّ مِنْهُ، وَتَحْتَ كُلِّ تَوْقِيعٍ آخَرٌ، وَخَمْسَةٌ أَوْ سِتَّةٌ مِنْ شَهَادَاتِ الْعُلَمَاءِ عَلَى خُطُوطٍ بَعْضُ لِبَعْضٍ، وَرَأَيْتُ فِي جَمَلَتِهَا مِصْحَفًا بِخَطِّ خَالِدِ بْنِ أَبِي الْهَيَّاجِ صَاحِبِ عَلِيٍّ عليه السلام، ثُمَّ وَصَلَ هَذَا الْمِصْحَفُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنَانٍ رحمته الله وَرَأَيْتُ فِيهَا بِخُطُوطِ الْأَئِمَّةِ مِنْ آلِ الْحُسَيْنِ وَآلِ الْحُسَيْنِ عليهم السلام، وَرَأَيْتُ عِدَّةَ أَمَانَاتٍ وَعَهودًا بِخَطِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عليه السلام، وَبِخَطِّ غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، وَمِنْ خُطُوطِ الْعُلَمَاءِ فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ، مِثْلُ: أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، وَأَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، وَالْأَصْمَعِيِّ، وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَسَيَّبُويَةَ، وَالْفَرَّاءِ، وَالْكَسَائِيَّ، وَمِنْ خُطُوطِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِثْلُ: سَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَسَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَرَأَيْتُ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّحْوَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مَا هَذِهِ حِكَايَتُهُ، وَهِيَ أَرْبَعُ أَوْرَاقٍ أَحْسَبُهَا مِنْ وَرَقِ الصِّينِ، تَرَجَمْتُهَا: هَذِهِ فِيهَا كَلَامٌ فِي الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ مِنْ أَبِي الْأَسْوَدِ بِخَطِّ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ،

(1) أَخْلَقَ النَّبِيُّ وَخَلَقَ، إِذَا بَلَغَ، وَأَخْلَقَ الدَّهْرُ الشَّيْءَ: أَبْلَاهُ. يَنْظُرُ: مَعْجَمُ مَقَائِيسِ اللُّغَةِ: لِابْنِ فَارِسٍ (214/2)، وَلِسَانُ الْعَرَبِ: لِابْنِ مَنْظُورٍ (89/10)، مَادَّةُ (خَلَقَ).

وتحت هذا الخط بخط عتيق: هذا خط علان التحوي، وتحت: هذا خط التضر بن شميل⁽¹⁾.

وتؤكد رواية التديم هذه اشتغال أبي الأسود بالتحو، ووضعه شيئاً من حدوده، مع أنها لا تنفي أن يكون قد تلقى ذلك أو بعضه عن علي بن أبي طالب عليه السلام.
والذي عليه أكثر العلماء⁽²⁾ أن التحو أخذ عن أبي الأسود، وأنه أخذ ذلك عن علي بن أبي طالب - كما تقدم - ومن الثابت أن أبا الأسود صنع التقط الإعرابي في المصحف ضمّاً ورفعاً وكسراً وعتّة؛ لرعاية النص القرآني من اللحن، وقد روت المصادر أن زياداً بعث إلى أبي الأسود، فقال له: « يا أبا الأسود؛ إن هذه الحمراء قد كثرت، وأفسدت من ألسن العرب، فلو وضعت شيئاً يصلح به الناس، ويعرب به كتاب الله ... فقال: يا هذا قد أجبتك إلى ما سألت، ورأيت أن أبدأ بإعراب القرآن، فابعث إليّ ثلاثين رجلاً. فأحضره زياد، فاختار منهم أبو الأسود عشرة، ثم مازال يختارهم، حتى اختار منهم رجلاً من عبد القيس، فقال له: خذ المصحف وصبغاً يخالف لون المداد، فإذا فتحت شفتي فانقط واحدة فوق الحرف، وإذا ضممتها فاجعل النقطة إلى جانب الحرف، وإذا كسرتهم فاجعل النقطة في أسفله، فإن أتبعْتُ شيئاً من الحركات غتّة فانقط نقطتين، فابتدأ بالمصحف حتى أتى على آخره، ثم وضع المختصر المنسوب إليه بعد ذلك⁽³⁾.

وتوفي أبو الأسود الدؤلي بالبصرة في طاعون الجارف كما قال ابن معين⁽⁴⁾، سنة تسع وستين، وله خمس وثمانون سنة، وقيل: قبل ذلك، واستبعد

(1) الفهرست (ص: 62).

(2) ينظر: تاريخ دمشق: لابن عساكر (188/25)، وما بعدها. وقد ذكر ابن عساكر أثراً - بعد ذلك (192/25) - عن عمر عليه السلام هو الذي أمر أبا الأسود بوضع قواعد علم النحو وضوابطه.

(3) تاريخ دمشق (192/25)، ونزهة الألباء (ص: 20)، وينظر: إيضاح الوقف والابتداء (41/1).

(4) ينظر: تهذيب الكمال (38/33). وقع طاعون الجارف بالبصرة في أول سنة تسع وستين زمن ابن الزبير، فأقى على أهلها إلا قليلاً منهم عجزوا عن نقل الموق لكثرتهم، وسمي بالجارف؛ لأنه جرف الناس كالسيل، فقيل: إنه كان يموت في كل يوم سبعون ألفاً، وصارت الوحوش تدخل البيوت فتصيب منهم، وقيل: لم يحضر الجمعة إلا سبعة نفر وامرأة. ينظر: تاريخ الإسلام: للذهبي (735/2).

الذهبي قول مَنْ قَالَ: إِنَّهُ تُؤْفَى فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ⁽¹⁾.

المسألة الأخرى - رد شبهة القدر عنه:

عن عثمان بن عبد الله قال: «أول من تكلم في شأن القدر أبو الأسود الدبلي»⁽²⁾. وأبو الأسود إمام كبير جداً من أئمة البصرة، وهو تلميذ علي بن أبي طالب؛ ولذلك يمكن حمل هذا الكلام على محملين، الأول: إما أن يكون شاذاً؛ لأن أبا الأسود الثابت عنه بالسند الصحيح أنه يثبت عقيدة القضاء والقدر، فقد جاء من طريق يحيى بن يعمر قال: «كان رجل من جهينة وفيه رهق -يعني: كان شاباً مراهقاً- وكان يتوثب على جيرانه، ثم إنه قرأ القرآن، وفرض الفرائض، وقصص على الناس، ثم إنه صار من أمره أنه زعم أن العمل آنف: من شاء عمل خيراً، ومن شاء عمل شراً، قال: فلقيت أبا الأسود الدؤلي فذكرت ذلك له، فقال: كذب، ما رأينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ لا يثبت القدر»⁽³⁾، وأيضاً مما يدفع عنه هذه البدعة ما جاء عنه في حوار بينه وبين عمران بن الحصين، قال أبو الأسود الدبلي: قَالَ لِي إِيمَرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ: «أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْذِبُونَ فِيهِ أَشْيَاءَ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَتَبَتَّ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ، فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ أَفَلَا يَكُونُ ظُلْماً، قَالَ: فَفَرَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَعًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدَهُ فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَقَالَ لِي: يَرْحَمَكَ اللَّهُ إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَخْزَرَ عَقْلَكَ، إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُرِيَّةِ أَتْيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْذِبُونَ فِيهِ أَشْيَاءَ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَتَبَتَّ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: لَا بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى فِيهِمْ،

(1) ينظر: تاريخ الإسلام (735/2)، والبداية والنهاية (312/8).

(2) أخرجه: الألكائي في: شرح أصول اعتقاد أهل السنة (824/4)، (رقم: 1391).

(3) نفسه (733/4)، (رقم: 1202).

وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ (1) « (2).

وعن أبي الأسود الدؤلي: « أَنَّهُ سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ عَنِ الْقَدَرِ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ خَاصَمْتُ أَهْلَ الْقَدَرِ حَتَّى أَخْرَجُونِي، فَهَلْ عِنْدَكُمْ عِلْمٌ فَتَحَدِّثُونِي؟ فَقَالُوا: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَذَّبَ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ عَذَابَهُمْ غَيْرُ ظَالِمٍ، وَلَوْ أَدْخَلَهُمْ فِي رَحْمَتِهِ كَانَتْ رَحْمَتُهُ أَوْسَعَ مِنْ ذُنُوبِهِمْ، وَلَكِنَّهُ كَمَا قَضَى يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ، وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ، فَمَنْ عَذَّبَ فَهُوَ الْحَقُّ، وَمَنْ رَحِمَ فَهُوَ الْحَقُّ، وَلَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ أَحَدٍ تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ» ثُمَّ قَالَ عِمْرَانُ لِأَبِي الْأَسْوَدِ حِينَ حَدَّثَهُ الْحَدِيثَ: «سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعَهُ مِنِّي عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ» فَسَأَلَهُمَا أَبُو الْأَسْوَدِ فَحَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « (3).

والثاني: أن يكون أوّل من تكلم في القدر أبو الأسود الدؤلي من جهة إثباته، ويكون هذا الكلام فيه تجوز؛ لأن أوّل من تكلم في إثبات القدر هو النبي ﷺ، وأصحابه، والتابعون، وأتباعهم إلى يومنا هذا.

فإذا كان المقصود: أوّل من تكلم في إثبات القدر هو أبو الأسود فمحملة: أنه أوّل من تكلم في إثبات القدر بالبصرة في وجود معبد الجهني، ويكون حميد قد ذهب إلى مكة، وقابل عبد الله بن عمر، فيكون أوّل من ردّ على معبد الجهني هو أبو الأسود الدؤلي.

(1) سورة الشمس (آية: 7، 8).

(2) أخرجه: مسلم في: صحيحه، كتاب: القدر، باب: كَيْفِيَّةُ خَلْقِ الْأَدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةُ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ (48/8) (رقم: 6909).

(3) أخرجه: الطبراني في: المعجم الكبير (232/10)، (رقم: 10564)، من طريق: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى عُفْرَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ. وأخرجه مرة ثانية (223/18)، (رقم: 556)، من طريق: سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَقْبِشِ بْنِ رَبَائِسِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. قال الهيثمي في: مجمع الزوائد (198/7): « رواه الطبراني بإسنادين، ورجال هذه الطريق ثقات ». والمقصود الطريق الثانية.

.المطلب الثاني- دراسة إسنادية لرواياته في الصحيحين:

المسألة الأولى- أقوال أهل النقد فيه:

من المعلوم وعند أهل النقد أن لكل راو من رواة الحديث كلاماً فيه إما جرحاً أو تعديلاً، أو كليهما - مختلف فيه - ومن لا يوجد فيه كلام من التعديل أو الجرح فهو على الجهالة بأنواعها، وحكمها يختلف باختلاف نوعها، ولا يعتمد عليه - حينئذ - في صحة الرواية عند انفراده، وأبو الأسود له ترجمة واسعة عند أهل النقد، وأصحاب التاريخ، والأدب، من هنا خرج له الشيخان - البخاري ومسلم - وأصحاب السنن الأربعة، وأصحاب المسانيد ...، وغيرهم، وفيما قيل فيه:

قال العجلي: « وكان من كبار التابعين من أصحاب علي، وهو أول من وضع النحو، بصري، تابعي، ثقة »⁽¹⁾، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى بن معين: ثقة، وهو أول من تكلم في النحو⁽²⁾، وقال ابن سعد: « وكان ثقة في حديثه إن شاء الله »⁽³⁾. وذكره ابن حبان في كتابه « الثقات »⁽⁴⁾.

ومن نقل توثيقه - عن ابن معين - ابن أبي حاتم⁽⁵⁾، وكذلك ابن كثير، قال: « قال يحيى بن معين، وأحمد بن عبد الله العجلي: كان ثقة »⁽⁶⁾، ووثقه الحافظان: الذهبي، وابن حجر⁽⁷⁾.

هذا ولا يوجد من تكلم فيه بجرح مطلقاً، غير أنه ذكر غير واحد: أنه كان يخل، وكان يقول: لو أطعنا المساكين في أموالنا لَكُنَّا أسوأ حالاً منهم. وَعَشَى لَيْلَةً مِسْكِينًا ثُمَّ قَيْدَهُ وَبَيْتَهُ عِنْدَهُ وَمَنَعَهُ أَنْ يَخْرُجَ لَيْلَتَهُ تِلْكَ لَيْلًا يُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ بِسُؤَالِهِ، فَقَالَ لَهُ

(1) تاريخ الثقات (ص: 238).

(2) ينظر: الجرح والتعديل (503/4).

(3) الطبقات الكبرى (99/7).

(4) (400/4).

(5) ينظر: الجرح والتعديل (503/4).

(6) البداية والنهاية (312/8).

(7) ينظر: الكشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (408/2)، وتقريب التهذيب (ص: 935).

الْمُسْكِينُ: أَطْلِقْنِي، فَقَالَ: هَيْهَاتَ، إِنَّمَا عَشَيْتُكَ لِأَرْيَحَ مِنْكَ الْمُسْلِمِينَ اللَّيْلَةَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَطْلَقَهُ⁽¹⁾.

. المسألة الأخرى - أبو الأسود ورواياته في الصحيحين بين شيوخه وتلاميذه:

من المهم معرفة شيوخ الراوي وتلاميذه من حيث تخريج حديثه والاعتماد على روايته - عند أي مصنف - حتى يكون من أصح ما عنده من أحاديثه، فتقديم تلاميذ الشيخ الأولى فالأولى في الثبوت والضبط والإتقان، وكذلك الحال مع شيوخه، هذا هو الضابط المتعين لعلاقة الراوي بشيخه أو بتلميذه، وهو المنهج المتبع عند كل من صنّف في رواية الحديث، واشترط الصحة في كتابه، وعلى رأسهم الشيخان البخاري ومسلم في صحيحيهما، اللذان اختارا موضعاً لكل راوٍ، وميّزاً بين الرواة عند تخريج أحاديثهم، فمنهم من خرجوا له في الأصول، ومنهم في الشواهد والمتابعات؛ بل بعضهم خرجوا له في الرقائق والزهد والتفسير، ولم يخرجوا عنه في الأحكام والأصول شيئاً، وعن الأول - في الأصول - يبحث عن الراوي الحافظ الموثق، وعن الثاني يكون الأمر فيه نوع تساهل، وكثيراً ما يعتذر ابن حجر في مثل بعض الرواة المتكلم فيهم، من ذلك قوله في: «أحمد بن عاصم البلخي معروف بالزهد والعبادة، له ترجمة في حلية الأولياء، وقد ذكره ابن حبان في الثقات فقال: روى عنه أهل بلده، وقال أبوحاتم الرازي: مجهول، قلت: روى عنه البخاري حديثاً واحداً في كتاب الرقاق»⁽²⁾، وقال مرة: «أسباط أبو اليسع، قال ابن حبان: روى عن شعبة أشياء لم يتابع عليها، قلت: روى عنه البخاري حديثاً واحداً في البيوع من روايته عن هشام الدستوائي مقروناً، وقال أبو حاتم: مجهول، قلت: قد عرفه البخاري»⁽³⁾، وقال مرة: «أسيد بن زيد الجمال قال النسائي: متروك، وقال ابن معين: حدّث بأحاديث كذب، وضعفه الدارقطني، وقال ابن عدي: لا يتابع على روايته، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات المناكير ويسرق الحديث، وقال البزار: احتمل حديثه مع شيعية شديدة فيه، وقال أبو حاتم: رأيته يتكلمون فيه، قلت: لم أر

(1) ينظر: وفيات الأعيان: لابن خلكان (538/2)، والبداية والنهاية (312/8). وينظر بعض ما كتب في هذا الباب عنه في: الوافي بالوفيات: للصفدي (307/16).

(2) هدي الساري (ص: 500).

(3) نفسه (ص: 503).

لأحد فيه توثيقاً، وقد روى عنه البخاري في كتاب الرقاق حديثاً واحداً مقروناً بغيره⁽¹⁾، وغير ذلك، وفي مثل هذا يقول عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: «إذا روينا عن النَّبِيِّ ﷺ في الحلال، والحرام، والأحكام شددنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب، والعقاب، والمباحات، والدعوات تساهلنا في الأسانيد»⁽²⁾. وروى البيهقي - عن يحيى بن سعيد القطان -: «تساهلوا في التفسير عن قوم لا يوثقونهم في الحديث، ثم ذكر ليث بن أبي سليم، وجويبر بن سعيد، والضحاك، محمد بن السائب - يعني الكلبي - وقال: هؤلاء يحمد حديثهم، ويكتب التفسير عنهم»⁽³⁾، وقد بوب الخطيب البغدادي في كتابه⁽⁴⁾ باباً أسماه: «باب التشدد في أحاديث الأحكام، والتجوز في فضائل الأعمال»، وذكر بعض الروايات عن بعض أئمة الحديث.

من أجل ذلك أحببت أن أشير إلى شيوخ أبي الأسود وتلاميذه، وما سبب اختيار الشيخين لذلك؟ فكان الأمر المجل على النحو الآتي: أن الشيخين اتفقا على تخريج رواية: عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. وانفرد البخاري بتخريج روايته عن: عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عنه - أبي الأسود - عن عمر بن الخطاب. كرره في موضعين.

وانفرد مسلم بتخريج روايته عن: يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود، عن عمران بن الحصين.

وانفرد مسلم بتخريج روايته عن: أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي موسى الأشعري.

كما اتفقا - البخاري ومسلم - على عدم تخريج روايته عن معاذ، وأبي بن كعب، وابن مسعود، وعلي بن أبي طالب. وإن كان أهل السنن قد خرّجوا عنه بعض هذه الطرق⁽⁵⁾.

(1) هدي الساري (ص: 506).

(2) المستدرک علی الصحيحین (666/1)، والجامع لأخلاق الراوي: للخطيب البغدادي (91/2).

(3) دلائل النبوة (35/1).

(4) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية (398/1).

(5) سيأتي بيان أسباب لبعض عدم تخريج الشيخين أو أحدهما له من هذه الطرق.

وفيما يأتي تفصيل تلك الطرق:

طريق: عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعاً لِلنَّبِيِّ ﷺ، وهذه في الصحيحين⁽¹⁾.

الحديث الأول: عند البخاري لفظه: « لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِعِزِّ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »⁽²⁾.

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ لَفْظُهُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا وَلَيَتَبَوَّأُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ أَوْ قَالَ عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» (3).

الحديث الثاني: « أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ عَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ قَالَ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ. قَالَ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: عَلَى رَغِمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ: وَإِنْ رَغِمَ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ »⁽⁴⁾.

ثم انفرد مسلم بالروايات الآتية عن أبي الأسود عن أبي ذر:

عن يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسود الدؤلي عَنْ أَبِي ذَرٍّ مرفوعاً للنبي ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمْتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا فَوَجَدْتُ فِي مُحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَدَى يَمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ» (5)، وبالسند نفسه مرفوعاً للنبي ﷺ: «يُضِيعُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ

(1) ينظر: الهداية والإرشاد: الكلاباذي (379/1)، (397/1)، ورجال صحيح مسلم: لابن منجويه (333/1)، (352/2).

(2) أخرجه البخاري في: صحيحه، كتاب: المناقب، باب: نسبة اليمين إلى إسماعيل (1292/3)، (رقم: 3317). . والبخاري في: صحيحه، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى من السباب واللعن (2247/5)، (رقم: 5698). بلفظ: «لَا يَزِيْرُ رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَزِيْمُهُ بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ».

(3) أخرجه: مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (57/1)، (رقم: 226).

(4) أخرجه البخاري في: صحيحه، كتاب: اللباس، باب: الثياب البيض (2193/5)، (رقم: 5489)، ومسلم في: صحيحه، كتاب: الإيمان ، باب: مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا دَخَلَ النَّارَ (66/1)، (رقم: 283) . وهذا لفظ مسلم.

(5) أخرجه: مسلم في: صحيحه، كتاب: المساجد، باب: التَّهْنِئَةِ عَنِ الْمُصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهِ (77/2)، (رقم: 1261).

صَدَقَهُ، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَهُ، وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَهُ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى ⁽¹⁾. وبالسند نفسه : « أَنْ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَهُ، وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَهُ، وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ » ⁽²⁾.

وانفرد البخاري بتخريج طريق: عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود، عن عمر ⁽³⁾.

قال أبو الأسود: « قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَمَرَّ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَأُتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَأُتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: وَجَبَتْ، ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأُتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ فَقُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ، قَالَ: وَثَلَاثَةٌ، فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ، قَالَ: وَاثْنَانِ، ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ » ⁽⁴⁾.

وسياقي التعليق على هذه الرواية.

وانفرد مسلم بتخريج روايته من طريق، ابنه: أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه - أبي الأسود - عن أبي موسى الأشعري:

(1) أخرجه مسلم في: صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو سبك والحق على المحافظة عليها (158/2)، (رقم: 1704).

(2) أخرجه مسلم في: صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (82/3)، (رقم: 2376).

(3) ينظر: الهداية والإرشاد (379/1).

(4) أخرجه: البخاري في: صحيحه، كتاب: الجنائز، باب: ثناء الناس على الميت (460/1)، (رقم: 1302). وكرر تخريجه في:

كتاب: الشهادات، باب: تعديل كم يجوز؟ (935/2)، (رقم: 2500).

قال أبو الأسود: «بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُ مِائَةِ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَأُوهُمْ فَاتْلُوهُ، وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَقْسُوا قُلُوبَكُمْ كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُسَبِّحُهَا فِي الطُّولِ وَالشَّدَّةِ بِرَاءَةً فَأُنْسِيَتْهَا غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُسَبِّحُهَا بِأَحَدِ الْمُسَبِّحَاتِ فَأُنْسِيَتْهَا غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا» ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾⁽¹⁾، فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ((⁽²⁾).

وانفرد مسلم برواية: يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحَصِينِ:

عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحَصِينِ: «أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْذَحُونَ فِيهِ أَشْيَاءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَتَبَتَّ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟ قَالَ: فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَزَعًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمِلْكُ يَدِهِ فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَقَالَ لِي: يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنِّي لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزَرَ عَقْلَكَ، إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مَرْبِئَةِ أَنْبِيَائِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْذَحُونَ فِيهِ أَشْيَاءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَتَبَتَّ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: لَا بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى فِيهِمْ، وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾⁽³⁾ ((⁽⁴⁾.

(1) سورة الصف (آية: 2).

(2) أخرجه: مسلم في: صحيحه، كتاب: الزكاة، باب: لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ لَا يَبْتَغِي ثَالِثًا (100/3)، (رقم: 2466). رقم (1051)، وينظر: رجال صحيح مسلم (333/1)، (341/1). والتكميل في الجرح والتعديل (138/3).

(3) سورة الشمس (آية: 7، 8).

(4) أخرجه: مسلم في: صحيحه، كتاب: القدر، باب: كَيْفِيَّةُ خَلْقِ الْإِنْسَانِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةُ رُزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ (48/8) (رقم: 6909).

تلك روايات أبي الأسود الدؤلي في الصحيحين، وطرقها، وبها تعلم اعتماد الشيخين على روايته بتخريجها في الأصول ككتب العقيدة، والأحكام، وأبوابها.

المطلب الثالث - شُبه وردود عن بعض الأسانيد داخل الصحيحين وخارجها:

أخذ منهج النقد على كتاب الصحيحين - البخاري ومسلم - بعض التعسف، بين شدة النقد والتهجم عليهما من دون علم، خاصة من المتأخرين، إلا أن هناك من نقاد الأمة من التزم بضوابط النقد وراعوا أسس التأصيل، ومن أقدم على تتبع أحاديث الصحيحين أو أحدهما، أبو مسعود الدمشقي على صحيح مسلم، وأبوعلي الجبائي على صحيح البخاري، وابن عمار الشهيد على صحيح مسلم، والدارقطني على الصحيحين وهو من أوسعها نقداً، ودافع الكثير من النقد على تلك الانتقادات، وعلى رأسهم ابن حجر الذي حاول واجتهد في ردّ بعض النقد أصاب في الكثير، وتوقف في بعضه، وكثيراً من الأحاديث التي انتقدت من بعض النقاد كان يتجلى النقد فيها من جهة الإسناد، ومن هذه الانتقادات لبعض روايات أبي الأسود الدؤلي سواء من جهة من روى عنه، أو من جهة روايته هو عن شيخه، وهذه محاولة مني لدراسة هذا الإشكال في الرواية، والإجابة عن تلك الانتقادات إما بالتسليم لهذا النقد وتأييداً، أو برده ودحضه، مع تلمس السبب أيضاً في تركهما لبعض الطرق وعدم تخريجها في كتابيهما، مسألتان هما محور النقاش في هذا المطلب:

المسألة الأولى - نقد بعض الأسانيد من رواية أبي الأسود في الصحيح:

من تلك الانتقادات هذه الرواية التي خرّجها البخاري في صحيحه، قال: حدثنا⁽¹⁾ عفان بن مسلم، حدثنا داود بن أبي الفرات، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود،

(1) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي: فَتْحِ الْبَارِي (279/3): « قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا عَفَّانٌ) كَذَا لِلْكَثَرِ، وَذَكَرَ أَصْحَابُ الْأَطْرَافِ أَنَّهُ أَخْرَجَهُ قَائِلًا فِيهِ: قَالَ عَفَّانٌ، وَبِذَلِكَ جَزَمَ الْبَيْهَقِيُّ وَقَدْ وَصَلَهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عَفَّانَ بِهِ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ وَأَبُو نُعَيْمٍ ». وقال أيضاً في: تَغْلِيْقِ التَّعْلِيْقِ (496/2):

« هَكَذَا وَقَعَ فِي رَوَايَتِنَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَقْتِ وَأَبِي ذَرٍّ وَوَقَعَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ « وَقَالَ عَفَّانٌ »، وَهَكَذَا اعْتَمَدَهُ صَاحِبُ الْأَطْرَافِ فَعَلِمَ عَلَيْهِ غَلَاظَةُ التَّعْلِيْقِ، وَقَدْ أَسْنَدَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكَبِيرِ قَالَ: أَنَا الْحَاسِمُ وَغَيْرُهُ أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ثَنَا عَفَّانٌ فَذَكَرَهُ، وَقَالَ بَعْدَهُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فَقَالَ: وَقَالَ عَفَّانُ بِهِ. وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُسْنَدِهِ قَالَ ثَنَا عَفَّانُ بِهِ، أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِهِ، وَقَالَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَفَّانَ ». وينظر: تحفة الأشراف (33/8)، (رقم: 10472)، والسنن الكبرى: للبيهقي، كتاب: الجنائز، باب: الغناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير (75/4)، (رقم: 7437)، ومصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الجنائز، باب: في الجنازة يمر بها فيثنى عليها خيراً (246/3)، (رقم: 4).

قال: « قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَمَرَّ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَأُتِنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: وَجَبَتْ ⁽¹⁾ ».

وهذا السند اختلف فيه على داود بن أبي الفرات، فعامة أصحابه روه عنه، عن عبدالله بن بريدة، وبعضهم رواه عنه بواسطة بين عبدالله بن بريدة، وأبي الأسود - على ما سيأتي قريباً -.

والسند على هذا فيه إشكال من جهتين، الأولى من جهة تلميذ أبي الأسود وهو عبد الله بن بريدة، والثانية من جهة أبي الأسود، عن عمر رضي الله عنه.

أما عن الأولى فإن بين عبدالله بن بريدة، وأبي الأسود واسطة مفقودة، وهو يحيى بن يعمر؛ إذ دائماً ما يروي عبد الله بن بريدة عنه، ولو تتبعنا رواياته السابقة لوجدت الأسانيد جميعها من طريقه عنه، ولم يتأخر ذلك في إسناد إلا هنا، مما جعل علي بن المديني يعل هذا الحديث، وتبعه على ذلك الدارقطني كما في النص الآتي قريباً.

وقد جاء عن علي بن المديني فيما نقله عنه ابن كثير، قوله: « وقد رواه علي بن المديني عن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن داود بن أبي الفرات به، وقال: لا نحفظه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده بعض الانقطاع؛ لأن عبدالله بن بريدة يدخل بينه وبين أبي الأسود يحيى بن يعمر، وقد أدرك أبا الأسود، ولم يقل فيه: سمعت أبا الأسود، وهو حديث حسن الإسناد إن كان من أبي الأسود ⁽²⁾ ».

ولما رأى ابن حجر الخلاف في هذا السند قوي، ولا يمكن دفعه خاصة بعد مرافقته لنقد إمام العلل علي بن المديني، ونقل الدارقطني - كأنه ارتضاه - جنح للتأويل، هذا بعد أن أقر بالعلة، فقال: « الْحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرَ قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ دَاوُدَ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: وَجَبَتْ الْحَدِيثُ، وَقَدْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: أَنَّ ابْنَ بُرَيْدَةَ إِنَّمَا يَرَوِي عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، وَلَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ، قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: وَقُلْتُ أَنَا: وَقَدْ رَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عُمَرَ، وَلَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا أَحَدٌ، انْتَهَى. وَلَمْ أَرَهُ إِلَى الْآنَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ إِلَّا بِالْعَنْعَنَةِ، فَعَلْتَهُ

(1) سبق تخرجه.

(2) مسند الفاروق (243/1).

بَاقِيَةٌ إِلَّا أَنْ يَعْتَذِرَ لِلْبُخَارِيِّ عَنْ تَخْرِيجِهِ بِأَنْ اعْتَمَدَهُ فِي الْبَابِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ سَوَاءً، وَقَدْ وَافَقَهُ مُسْلِمٌ عَلَى تَخْرِيجِهِ، وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ أَبِي الْأَسْوَدِ كَالْمَتَابَعَةِ لِحَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، فَلَمْ يَسْتَوْفِ، فَنَفِيَ الْعِلَّةَ عَنْهُ كَمَا يَسْتَوْفِيهَا فِيمَا يُخْرِجُهُ فِي الْأُصُولِ» (1).

ولم يزد عند شرحه للحديث شيئاً إلا التوسع في ترجمة ابن بريدة، مع التوكيد لشرط البخاري، والنتيجة أن شرط البخاري قد تعطل هنا، فما بقي إلا أن يكون هذا الحديث هو شاهد للحديث الذي قبله (2)، وهذا مخرج حسن لولا أنه لم يُعارض بنقد علي بن المديني، والدارقطني، وغيرهما، وها أنا أنقل نصه ليستبين أمره، قال ابن حجر: «قَوْلُهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ هُوَ الدَّلِيلُ التَّابِعِيُّ الْكَبِيرُ الْمَشْهُورُ، وَلَمْ أَرَهُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْهُ إِلَّا مُعَنَّأً، وَقَدْ حَكَى الدَّارَقُطْنِيُّ فِي كِتَابِ التَّتَبُّعِ (3) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ: أَنَّ ابْنَ بُرَيْدَةَ إِنَّمَا يَرْوِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، وَلَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ، قُلْتُ: وَابْنُ بُرَيْدَةَ وُلِدَ فِي عَهْدِ عُمَرَ فَقَدْ أَدْرَكَ أَبَا الْأَسْوَدِ بِلَا رَيْبٍ؛ لَكِنَّ الْبُخَارِيَّ لَا يَكْتَفِي بِالْمَعَاصِرَةِ فَلَعَلَّهُ أَخْرَجَهُ شَاهِدًا، وَكَتَفَى لِلْأَصْلِ بِحَدِيثِ أَنَسٍ الَّذِي قَبْلَهُ» (4).

ومن المعلوم أن أصل كتاب «التتبع» عند الدارقطني وشرطه فيه، هو تتبع الأحاديث التي في الصحيحين متكلم فيها، قال في مقدمة كتابه (5): «ابتداء ذكر أحاديث معلولة اشتمل عليها كتاب البخاري، ومسلم، أو أحدهما بيئت عللها، والصواب منها». وطالما ساق هذا الحديث في كتابه هذا؛ علم أنه يريد إعلاله.

(1) هدي الساري (ص: 466).

(2) أي: حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، يقول: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَتْنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَجَبَتْ). ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَتْنُوا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ: (وَجَبَتْ) فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: «هَذَا أَتَيْنْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَتَيْنْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ». أخرجه: البخاري في: صحيحه، كتاب: الجنائز، باب: ثناء الناس على الميت (460/1)، (رقم: 1301).

(3) (ص: 504)، (رقم: 179)، وكرره (ص: 417)، (رقم: 126). وقال هنا الدارقطني: «وقد كتبت علته في موضع آخر». وهو الموضع الأول المشار إليه.

(4) فتح الباري (279/3).

(5) التتبع (ص: 209).

وكلام الدارقطني في كتابه « العلل » - سيأتي قريباً - مخالف لقوله في « التتبع »: -
الذي نقله ابن حجر في نصّه السابق _ أنه أخرجه البخاري، والصحيح من كلامه في
كتابه « التتبع ».

ومن السهو في هذا أن الذهبي عزا حديثاً للبخاري ومسلم - بالسند نفسه -،
وقال: « وَهَذَا صَالِحُ الْإِسْنَادِ ثَابِتُ الْأَصْلِ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنِ
الْمُعَلَّمِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ »⁽¹⁾.

فيسلم له عزوه للبخاري؛ أي: بسقوط الواسطة بين ابن بريدة وأبي الأسود - وهذا
محل البحث - ولكن الذي عند مسلم لا يمكن له التسليم بذلك، فقد خرج مسلم
هذا الحديث بواسطة بينهما وهو: يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، ومما يؤكد ذلك تخريج الحديث كما
سبق، ويقول ابن الجوزي: « انفرد بإخراجه البخاري »⁽²⁾، ولعله تبع الدارقطني في كتابه
« العلل ».

وأيضاً لا أدري ما مراد الذهبي وهو يسرد في ترجمة عبد الله بن بريدة، قال: « روى
عن: أبيه، وأبي موسى، وعائشة، وعمران بن حصين، وسمرة، وابن مسعود، والمغيرة بن
شعبة، وعبد الله بن مَعْقِلٍ، وَعَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، ويحيى بن يعمر، وطائفة »⁽³⁾، فهل
هو شاك في رواية عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود، وذلك بإعادة (عن) مع: أبي الأسود
الدؤلي دون غيره من الرواة الذين ذكرهم؟! وهذا موضع تدبر!

كذلك بعد أن ساق ابن القطان الفاسي حديثاً أورده عبدالحق الإشبيلي، قال ابن
القطان معقّباً: « وسكت عنه، وإنما هو من رواية معمر، عن الجريري، عن عبد الله بن
بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذر، والجريري مختلط »⁽⁴⁾.

فلم ينتقد هذه الرواية إلا باختلاط الجريري ليس إلّا؛ فكأنه أيضاً مع رأي
البخاري في سماع ابن بريدة من الدؤلي.

(1) معجم الشيوخ (93/2). هذا وهمٌ فحديث: « وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى » خرجاه بواسطة بين ابن بريدة والدؤلي وهو: يحيى بن يعمر.
سبق تخريجه.

(2) جامع المسانيد: لابن الجوزي (258/6).

(3) تاريخ الإسلام (256/3).

(4) بيان الوهم والإيهام (614/4).

ولما ساق القسطلاني ما نقله ابن حجر - في كلامه السابق قريباً - اكتفى به؛ وكأنه ارتضى تحريره هذا⁽¹⁾.

ثم إن البخاري لم يغفل أبداً في أن بين ابن بريدة، وأبي الأسود هو: يحيى بن يعمر؛ فقد أخرج له ثلاثة أحاديث في مواضع من صحيحه بهذا السند (رقم: 3317)، (رقم: 5489)، (رقم: 5698)؛ بل ذكر في كتابه «التاريخ الكبير»⁽²⁾ أن يحيى بن يعمر روى عنه عبدالله بن بريدة، ولم يغفل عن هذا مطلقاً. وقد خرّج البخاري من طريق: ابن بريدة، عن أبي الأسود حديثاً واحداً - الذي نحن بصده - (رقم: 1302)، وكرره (برقم: 2500). وتم تخريج ذلك - يراجع ما سبق - وكذلك البزار خرّج السند نفسه في ((مسنده))⁽³⁾: « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ - فِيمَا أَعْلَمَ - قَالَ: نا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيِّ، عَنْ عُمَرَ: أَنَّ جَنَازَةَ مَرْبَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ».

فلم يتكلم عن الوساطة بين ابن بريدة وأبي الأسود، فكأنه يرى ما يراه البخاري، وأضاف بل نبه النقاد من أن ليس لأبي الأسود الدؤلي عن عمر إلا هذه الرواية - على ما سيأتي كلامه قريباً -.

ولم يكن الدارقطني عن نقد هذا السند ببعيد، وفيما يأتي نصه: « وَسُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيِّ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ مِنْ جِبَرَانِهِ يَحْجِرُ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ.

فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ وَهُوَ ثِقَّةٌ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ.

وَاخْتَلَفَ عَنْ دَاوُدَ، فَقَالَ يَعْقُوبُ الْحَضْرَمِيُّ: عَنْهُ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ.

وَوَهِمَ فِي ذِكْرِ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ فِي إِسْنَادِهِ، لِكَثْرَةِ مَنْ خَالَفَهُ مِنَ الثَّقَاتِ الْحَفَاطِ عَنْ دَاوُدَ.

(1) ينظر: إرشاد الساري (459/2).

(2) (312/8).

(3) (441/1)، (رقم: 312).

مِنْهُمْ: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ،
وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقَرِّي، وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، وَشَيْبَانُ بْنُ
فَرُّوخَ، وَغَيْرُهُمْ فَإِنَّهُمْ رَوَوْهُ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ.
لَمْ يَذْكُرُوا بَيْنَهُمَا أَحَدًا.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ رَزِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، كَرِوَايَةٍ
الْجَمَاعَةِ عَنْ دَاوُدَ.

وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ الشَّيْثِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ مُرْسَلًا، عَنْ عُمَرَ، لَمْ يَذْكُرْ
بَيْنَهُمَا أَحَدًا.

وَالْمَحْفُوظُ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَفَّانُ، وَمَنْ تَابَعَهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ.
وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِثْلَ مَا رَوَاهُ عَفَّانُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ،
عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ» (1).

وهذا النص صريح من جهتين: رواية ابن بريدة، عن أبي الأسود، ورواية أبي
الأسود، عن عمر رضي الله عنه، وهنا يجب التنويه أن قول الدارقطني - بعد ذكره الطرق - :
«وَالْمَحْفُوظُ مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَفَّانُ، وَمَنْ تَابَعَهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ». ليس حكماً
من الدارقطني عن صحة الحديث؛ بل هو وصف ؛ أي: أن الرواية هكذا أدت ورويت
- وهذا الكلام وشبهه كثير في كتب العلل خاصة - وحتى لا يقع التضارب بين كلام
الدارقطني في العلل، وفي التتبع يجب حمل هذا التأويل عليه، خاصة بعد ما تبين من
كتابه التتبع ومنهجه فيه على ما سبق قريباً، هو إعلال هذا السند، غير أن ما يتعقب به
على الدارقطني هو رواية هذا السند عند الإمام مسلم، فهذا الذي لم أجده فيه؛ بل لم
يعزه المزني للإمام مسلم في كتابه « تحفة الأشراف » (2). وكذلك ابن حجر، وغيرهم لم
ينصوا عن هذا أبداً، وهو موافق أيضاً لعزو ابن كثير فقد ذكر هذا الحديث عند تفسيره
لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ

(1) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (247/2).

(2) (33/8)، (رقم: 10472).

عَلَيْكُمْ شَهِيدًا⁽¹⁾، فبعد أن عزاه لمسند أحمد، عزاه إلى البخاري، والترمذي، والنسائي من حديث داود بن أبي الفرات، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ⁽²⁾، ثم أن داود بن أبي الفرات⁽³⁾، من رجال الإمام البخاري، ولم يخرج له الإمام مسلم أصلاً. ومن ذهب إلى تصحيح هذا الحديث الترمذي⁽⁴⁾، وقال: « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ

صَحِيحٌ »، والبغوي⁽⁵⁾، وقال: « حديث صحيح ».

أما الجهة الثانية، وهي علاقة أبي الأسود بشيخه، عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد يكون الخلاف فيها ليس بالحجة السابقة بين ابن بريدة وأبي الأسود، فمنهم من أثبت وجزم بالسماع كالإمام مسلم، وابن منده، والدارقطني - في نضه السابق - والحاكم، مع موافقة الذهبي - على تنزل في هذا المصطلح - وابن الأثير، والضياء المقدسي، ومنهم من تردد وشك كالعلائي، والهيثمي، ومنهم من حصر روايته عن عمر رضي الله عنه إلا في حديث، وهو قول البزار، ومنهم من تأوله كابن حجر، والقسطلاني.

وبعض ذلك منهم ليس بخصوص هذا الحديث؛ بل برواية أخرى ساقوا كلامهم سواء بالجزم، أو بالشك، ونص هذه الرواية، عن قتادة، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيِّ، قَالَ: « انْطَلَقْتُ أَنَا وَزُرْعَةُ بْنُ ضَمْرَةَ مَعَ الْأَشْعَرِيِّ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَجَلَسْتُ عَنْ يَمِينِهِ وَجَلَسَ زُرْعَةُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: يُوشِكُ أَلَّا يَبْقَى فِي أَرْضِ الْعَجَمِ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا قَتِيلٌ، أَوْ أَسِيرٌ يُحَكَّمُ فِي دَمِهِ، فَقَالَ لَهُ زُرْعَةُ بْنُ ضَمْرَةَ: أَيْظَهَرُ الْمُشْرِكُونَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ، قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَتَدَافَعَ مَنَاقِبُ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ عَلَى ذِي الْخُلَصَةِ - وَثِنْ كَانَ يُسَمَّى فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَذَكَرْنَا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَوْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(1) سورة البقرة: (من الآية: 143).

(2) ينظر: تفسير القرآن العظيم (1/ 456).

(3) وَهُوَ: عُمَرُو بْنُ الْفُرَاتِ أَبُو عُمَرُو المُرُوزِي، ثقة، ومن بين أنه من رجال البخاري فقط، يراجع: الهداية والإرشاد في معرفة أعل الثقة والإرشاد - رجال صحيح البخاري - (1/ 240)، وتهذيب الكمال (7/ 437)، وابن حجر في: تقريب التهذيب (ص: 236). (4) في سننه، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في الثناء الحسن على الميت (2/ 537)، (رقم: 1081). وأخرج أيضاً من طريق: عبدة الله بن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِنَّ أَحْسَنَ مَا عُثِرَ بِهِ الشُّبُّ الْحِنَاءُ وَالْكَثْمُ ». كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الخضاب (3/ 537)، (رقم: 1849). وقال: « حديث حسن صحيح ». وكأنه مع رأي شيخه البخاري، فلا انقطاع في السند، وذلك بتحقيق السماع.

(5) في: شرح السنة، كتاب: الجنائز، باب: الثناء عَلَى الْمَيِّتِ (5/ 383)، (رقم: 1506).

عَمَرُو، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: عَبْدُ اللَّهِ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ، قَالَ: فَخَطَبَ عُمَرُ
بُنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَقَالَ إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ
مَنْصُورَةٌ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ، قَالَ: فَذَكَرْنَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَوْلَ عُمَرَ فَقَالَ: صَدَقَ نَبِيُّ
اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَ ذَاكَ كَانَ الَّذِي قُلْتُ.

رواه: الحاكم⁽¹⁾، وقال: « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه »، ووافقه الذهبي،
وقد رواه أبو يعلى⁽²⁾ عن شيخه أبي سعيد، قال الهيثمي: « فإن كان هو مولى بني هاشم
فرجاله رجال الصحيح »⁽³⁾. وصحح إسناده الضياء المقدسي⁽⁴⁾، وقد أشار الطبري⁽⁵⁾ إلى
تدليس قتادة فيه.

وذكره البوصيري في: « إتحاف الخيرة المهرة »⁽⁶⁾، وقال: « رواه إسحاق بن راهويه،
وأبو يعلى الموصلي ورواته ثقات إلا أنه منقطع بين قتادة، وأبي الأسود الدؤلي »، وقال ابن
حجر: « فِيهِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ قَتَادَةَ وَأَبِي الْأَسْوَدِ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ »⁽⁷⁾.

أما الإمام مسلم فجزم بالسماع، فقد جاء عن مكي بن عبدان قال: « سمعت
مسلم بن الحجاج يقول أبو الأسود ظالم بن عمرو بن سفيان الديلي سمع عمر،
وعلياً⁽⁸⁾، وكذلك ابن منده، فقال: « أَذْرِكُ الْجَاهِلِيَّةَ، وَسَمِعَ: عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ »⁽⁹⁾،
وكذلك ابن الأثير⁽¹⁰⁾، وابن عبد البر⁽¹¹⁾، والنووي⁽¹²⁾، والعيني⁽¹³⁾.

(1) في: المستدرک، کتاب: الفتن والملاحم (593/4).

(2) في: مسنده - كما في المطالب العالية - (595/17)، (رقم: 4352).

(3) مجمع الزوائد (608/7).

(4) في: الأحاديث المختارة (250/1، 251).

(5) في: تهذيب الآثار (814/2).

(6) (31/8).

(7) المطالب العالية (595/17).

(8) تاريخ دمشق (185/25).

(9) فتح الباب في الكنى والألقاب (ص: 77).

(10) في: جامع الأصول (549/12).

(11) في: الكنى (400/1).

(12) في: تهذيب الأسماء واللغات (176/2).

(13) في: شرح سنن أبي داود (208/2).

ونحا العلائي منحي آخر فلم يجزم، وقال: « وفي حديثه عن عمر رضي الله عنه تردد »⁽¹⁾، ولعل مكوثه بالبصرة وموته فيها هي قرينة يمكن استفاد منها العلائي بتردد سماعه من عمر رضي الله عنه.

وقد أشار الإمام أحمد لمن روى من أهل البصرة عن عمر، وقد ذكر منهم أبا الأسود الدؤلي⁽²⁾.

وحصر البزار رواية أبي الأسود الدؤلي عن عمر رضي الله عنه في حديث واحد فقط، فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ فِيمَا أَعْلَمُ قَالَ: نَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ، عَنْ عُمَرَ: « أَنَّ جَنَازَةً مَرَّتْ بِهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ: « وَجَبَتْ » وَمُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: « وَجَبَتْ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَوْ « الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ » يَعْنِي: فِي الْأَرْضِ. وَلَا نَعْلَمُ يُرَوَّى هَذَا الْكَلَامُ عَنْ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ عُمَرَ، وَلَا رَوَى أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُمَرَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ »⁽³⁾.

وهذا النقد يُكتفى به من البزار حتى يُخفف وطأة الكلام عن هذا السند الذي خرجه الإمام البخاري في صحيحه - كما سبق -.

وإصرار البخاري بتخريجه لهذا السند له دلالة كبيرة، وذلك بأن يقطع كلام كل ناقد لم يوافقه الرأي في اتصال هذا السند من دون ذكر يحيى بن يعمر بين ابن بريدة والدؤلي، ثم الدؤلي وعمر رضي الله عنه؛ وبأن خرّج أيضاً - في أحاديث أخرى - بينه؛ أي: ابن بريدة والدؤلي، واسطة، وهو يحيى بن يعمر، وارتضى تخريجه في صحيحه، في كتابه الذي اشترط فيه ثبوت السماع، وليس هذا بأول إسناد من البخاري حير فيه بعض النقاد؛ فقد ثنى بغيره، وذلك في سماع عروة بن الزبير من أبيه الزبير بن العوام رضي الله عنه الذي

(1) جامع التحصيل (ص: 203).

(2) ينظر: العلل ومعرفة الرجال رواية: عبدالله بن أحمد بن حنبل (291/1).

(3) مسند البزار (441/1)، (رقم: 312).

أثبتته، ودافع عنه بقوة مع مخالفة جميع أهل النقد قبله، وكذلك بعض من جاء بعده على عدم السماع منه⁽¹⁾. وربما هناك ثالث، وغيره.

المسألة الأخرى - أسباب عدم تخريج الشيخين لروايته عن بعض الصحابة:

ليس بالضرورة أن يخرج أي مصنف أحاديث الراوي عن بعض الصحابة إلا ما اشترطه في كتابه، ولا يلزم في مثل هذا أن يُخَرَّج له جميع ما عنده من الروايات؛ بل يكفي ببعضها، ويتخير أجودها، وهذا هو الأصل عند المؤلفين، غير أن ما يشكل في بحثنا هنا هو رواية أبي الأسود، عن علي عليه السلام؛ إذ لا توجد رواية واحدة عنه، وهذا بلا شك يثير سؤالاً خاصة وأن أبا الأسود الدؤلي عاش مع علي عليه السلام سنين عدة؛ بل كان معه في معركة صفين والجمل، وهذه الملائمة لم تثمر بروايات عنه إلا قليلاً، ولم تكن من اختيار الشيخين لها شيئاً؛ بل جاء منها في بعض السنن الأربعة.

من هنا حاولت أن أتلمس بعض الأسباب التي جعلت الشيخين لم يخرجوا لأبي الأسود عن علي عليه السلام شيئاً، وكذلك روايته عن معاذ بن جبل عليه السلام.

أما روايته عن علي عليه السلام فلعل أهم الأسباب - بعد دراسة ترجمة أبي الأسود الدؤلي - هي علاقة أبي الأسود بعلوم نقط القرآن وضبطه، وكذلك قواعد النحو بعد ما أخذ اللحن يدب في الأمة، خاصة وأن تلك الفترة من الفتنة مال بوضع بوادير ونواة هذا العلم فأخذ الوقت منه كل عمل عداه⁽²⁾. فربما انشغاله بوضع تلك القواعد التي حتماً أخذت منه مراجعة ومدارسة مع غيره، وهذا جهد جماعة وأمة ولا يسند لإفراد، والحال كذلك؛ إذ لا يبعد أن يكون أنشأ نواة مدرسة له خاصة إذا علم أن له تلاميذ أخذوا عنه وتربوا على يديه - كما قال أصحاب التراجم -، وإن لم يكن في هذه المسألة إلا

(1) ينظر: صحيح البخاري، كتاب: المساقاة، باب: سكر الأنهار (832/2) (رقم: 2231) بواسطة أخيه بينه وبين الزبير، وكتاب: المساقاة، باب: شرب الأعلى قبل الأسفل (832/2) (رقم: 2232) وكتاب: المساقاة، باب: شرب الأعلى إلى الكعبين (832/2) (رقم: 2233) من دون واسطة، وينظر: التاريخ الكبير (31/7)، وقد أكد فيه سماع عروة من أبيه فقال: «سمع أبا». وقال ابن حجر: «وانما أخرجه البخاري بالوجهين على الاحتمال؛ لأن عروة صح سماعه من أبيه، فيجوز أن يكون سمعه من أبيه وثبت فيه أخوه». هدي الساري (ص: 471)، ومن أنكر السماع: ابن معين، ينظر: رواية الدوري عنه (236/3) قال الدوري: «قيل ليحيى: سمع عروة بن الزبير من أبيه شيئاً؟ قال: قال عروة: كنت صغيراً فربما استمسكت بالشيء من شعر أبي»، والحاكم في: سؤالات السجزي للحاكم (ص: 143)، وابن كثير في: تفسيره (350/2)، وغيرهم.

(2) يراجع ما كُتب في بداية البحث.

هذا السبب في قلّة رواياته فحسب؛ فإن هذا يستغرق منه الزمن المديد؛ بل من لوازم ذلك عدم مزاحمة هذا العمل والجهد بغيره ولو كان في باب الرواية، من هنا لم يوجد له كثرة تلاميذ تحملوا عنه الرواية؛ فقد ذكر المزي له خمسة رواة عنه، وهم: سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش، وعبد الله بن بريدة، وعمر بن عبد الله مولى غفرة، ويحيى بن يعمر، وأبو حرب بن أبي الأسود وهذا ابنه⁽¹⁾، ويبدو أن اشتغاله بالقرآن مقدّم عنده على غيره، مع أنه ضرب في كل واد بسهم، قال الجاحظ: «أبو الأسود مُقَدَّمٌ فِي طَبَقَاتِ النَّاسِ، وَهُوَ فِي كُلِّهَا مُقَدَّمٌ مَأْثُورٌ عَنْهُ فِي جَمِيعِهَا، مَعْدُودٌ فِي التَّابِعِينَ، وَالْفُقَهَاءَ، وَالْمُحَدِّثِينَ، وَالشُّعْرَاءَ، وَالْأَشْرَافَ، وَالْفِرْسَانَ، وَالْأُمَرَاءَ، وَالِدَهَاءَ، وَالنُّحَاةَ، وَالْحَاضِرِيَّ الْجَوَابَ، وَالشَّيْعَةَ، وَالْبُخْلَاءَ»⁽²⁾، وقال الداني: «وقرأ القرآن على: عثمان، وعلي. قرأ عليه ابنه أبو حرب، ونصر بن عاصم، وحران بن أعين، ويحيى بن يعمر»⁽³⁾.

وأيضاً مما يقال في هذا الباب إن ابن عباس رضي الله عنهما لما خرج من البصرة استخلف عليها أبا الأسود الدؤلي، فأقرّه علي بن أبي طالب رضي الله عنه على ذلك، وهذه ولا بد أنها تؤثر في اللقاء بين الشيخ والراوي، وبقلّة الرواية؛ بل من لوازم هذا هو الاشتغال بأحوال الرعية مما يؤثر على الراوي وروايته أيضاً، وكم من راوٍ حَدَّثَ له ذلك عندما استقضي، أو انشغل بالفقه - ولم يُعَدِّ ذلك طعنًا في دينهم وعدالتهم - كشريك بن عبد الله النخعي، قال ابن حجر: «صدوق يخطيء كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة»⁽⁴⁾، وقال أيضاً: «عافية بقاء وتحتانية ابن يزيد ابن قيس القاضي الأودي الكوفي صدوق، تكلموا فيه بسبب القضاء»⁽⁵⁾، وقال أبو زرعة - عن: حفص بن غياث - «ساء حفظه بعد ما استقضي»⁽⁶⁾، وغيرهم كثير، فمحل الكلام عنهم من حيث ضبطهم فحسب؛ لبعدهم وانشغالهم بأمور القضاء.

(1) ينظر: تهذيب الكمال (73/33). اتفقا الشيخان على تخريج أحاديث: ابن بريدة، ويحيى بن يعمر، وانفرد مسلم بـ: أبي حرب ابن أبي الأسود الدؤلي.

(2) بغية الوعاة: للسيوطي (22/2).

(3) تاريخ الإسلام (735/2).

(4) تقريب التهذيب (ص: 347).

(5) المصدر نفسه (ص: 381).

(6) تهذيب الكمال (61/7).

وأيضاً لم يزل أبو الأسود في الإمارة - على البصرة - إلى أن قُتل عليّ عليه السلام، ودُفن بالكوفة، قال وكيع: « ثم كان بعد ذلك كلما شخص - أي: ابن عباس عليه السلام - عن البصرة استخلف أبا الأسود، فكان هو المفتي، والقاضي يومئذ يدعي المفتي، فلم يزل كذلك حتى قُتل علي عليه السلام في سنة أربعين »⁽¹⁾؛ بل أضاف وأشار ابن حبان إلى أنه عُمِّر، فقال: « شهد مع علي صفين وولي البصرة لابن عباس، ومات بها وقد أسن »⁽²⁾. أضف إلى ذلك أن بعض من ترجم له أشار إلى أن مرض الفالج ألمَّ به بالبصرة⁽³⁾، وتوفي أبو الأسود - كما سبق - سنة تسع وستين؛ أي: بعد موت علي عليه السلام بقرابة ثلاثين سنة. فأثني له بعد هذا أن يتفرغ بأخذ الرواية منه عليه السلام، أو أن تُروى عنه!

ولعل من الأسباب أيضاً أن البخاري ومسلماً قد خرّجا بعض الأحاديث في صحيحيهما من طرق قد قامت مقام طريق أبي الأسود الدؤلي، عن علي عليه السلام، منها ما خرّجاه عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي عليه السلام، قال: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ نَعْمَلُ أَفَلَا نَتَّكِلُ، قَالَ: لَا اْعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿قَامًا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَنِّيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ »⁽⁴⁾ ⁽⁵⁾.

وهذا الحديث - كما ترى - قد ساوى في المعنى، وقام مقام تلك الطريق عن أبي الأسود الدؤلي، عن عمران بن الحصين عليه السلام التي خرّجها الإمام مسلم - كما سبق - .

(1) أخبار القضاة: لوكيع (288/1). وينظر: تاريخ دمشق (196/25).

(2) الفقات (400/4).

(3) بغية الطلب في تاريخ حلب: ابن العديم (4325/10).

(4) سورة الليل (الآيات: 5 - 10).

(5) أخرجه: البخاري في: صحيحه، كتاب: القدر، باب: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ (الأحزاب: آية: 38)، (2435/6)، رقم: 6231، وكرره: في: كتاب: الأدب، باب: الرجل ينكت الشيء بيده في الأرض (2295/5) (رقم: 5863)، ومسلم في: صحيحه، كتاب: القدر، باب: كَيْفِيَّةُ خَلْقِ الْآدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَتِهِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ (46/8)، رقم: 6901 - 6903، واللفظ لمسلم.

ومع توثيق الأئمة⁽¹⁾ لأبي عبدالرحمن السلمي، الذي لم يوجد ما يقدر فيه، قال ابن عبد البر: « هو عند جميعهم ثقة »⁽²⁾، وقال الذهبي: « وَقَدْ كَانَ ثَبَتًا فِي الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْحَدِيثِ »⁽³⁾، وقد خرج له أصحاب الكتب الستة، وكذلك الحال مع أبي الأسود، وأيضاً قُرب زمن وفاتهما فالأول سنة 70هـ أو بعدها بقليل، والثاني 69هـ، إلا أنه يبدو - والله أعلم - أن قُرب المكان الذي جمع بين أبي عبدالرحمن السلمي الذي عاش ومات بالكوفة تدل على ملازمته لعلي عليه السلام أكثر، هذا ما أكدته بعض كتب التراجم⁽⁴⁾، أما أبو الأسود الدؤلي - كما سبق -، فبُعْد الشُّقَّة المكانية حالت دون الأخذ منه، والإكثار عن علي عليه السلام. من هنا لم يخرج عنه - والله أعلم - من هذه الطريق شيئاً.

ولكن كل ذلك ليس على إطلاقه فقد انبرى بعض أهل السنن لتخريج روايته عن علي عليه السلام مع مرافقة النقد أحياناً في بعض طرقها، من ذلك ما رواه أبوداود⁽⁵⁾ بإسنادين، قال - في الأول -: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: « يُغَسَّلُ مِنْ بَوْلِ الْحَارِثِيَّةِ وَيُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ ». رجاله ثقات، وهو موقوف.

(1) منهم: العجلي في: تاريخ الثقات (ص: 503)، وإن كان أبوحاتم يرى أن روايته لا تثبت عن علي عليه السلام. ينظر: جامع التحصيل (ص: 208).

(2) الكنى (793/2).

(3) سير أعلام النبلاء (271/4).

(4) ينظر: تاريخ الإسلام: للذهبي (897/2)، وتهذيب الكمال (404/14)، والبداية والنهاية (6/9).

(5) في: سننه، كتاب: الطهارة، باب: بول الصبي يصيب الثوب (280/1) (رقم: 377)، والبيهقي في: السنن الكبرى، كتاب: الصلاة، باب: ما روي في الفرق بين بول الصبي والصبية (415/2)، (رقم: 4329)، من طريق أبي داود - بهذا الإسناد - وأخرجه: ابن أبي شعبة في: مصنفه، كتاب: الطهارة، باب: في بول الصبي الصغير يُصِيبُ الثَوْبَ (81/2)، (رقم: 1301)، وعبد الرزاق في: مصنفه، كتاب: الصلاة، باب: بول الصبي (381/1)، (رقم: 1488). من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي حرب - ابن أبي الأسود -، عن علي موقوفاً. ليس فيه أبو الأسود.

وقال في الثاني - أي: أبوداود⁽¹⁾ - : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا معاذ بن هشام، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «مَا لَمْ يَطْعَمْ»، زَادَ: قَالَ قَتَادَةُ: «هَذَا مَا لَمْ يَطْعَمْ الطَّعَامَ فَإِذَا طَعِمًا غُسِلَ بِجَمِيعَا». وهذا مرفوع - كما ترى -.

وقال الترمذي: «سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: شعبة لا يرفعه، وهشام الدستوائي حافظ، ورواه يحيى القطان عن ابن أبي عروبة، عن قتادة فلم يرفعه»⁽²⁾. وسئل الدارقطني عن حديث أبي الأسود الدؤلي عن، علي عن، النبي ﷺ قال: «يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ وَيُصَبُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلَامِ». فقال: «يرويهِ قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِهِ مَعَاذٍ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ هِشَامٍ، وَوَقَفَهُ غَيْرُهُمَا عَنْ هِشَامٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَهَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ مَوْقُوفًا»⁽³⁾.

وأما قول الحاكم: «هذا حديث صحيح فإن أبا الأسود الديلي سماعه من علي، وهو على شرطهما صحيح ولم يخرجاه». كيف على شرطهما؟! وأبو حرب⁽⁴⁾ لم يخرج له البخاري أصلاً؛ بل هو من رجال مسلم، ولم يخرجوا رواية الدؤلي عن علي أصلاً - وهذا موضوع البحث - وهذا من أوهام الحاكم الذي لم يراع صورة الاجتماع عند تخريج الحديث من الشيخين، وهذه واحدة من الشروط المستنبطة من عملهما؛ بل هذه الصورة صورة الانفراد ليس إلا، ولهذا أعرض عنها الشيخان.

(1) في: سننه، كتاب: الطهارة، باب: بول الصبي يصيب الثوب (281/1)، (رقم: 378)، - ومن نفس الطريق - أخرجه: الترمذي في: سننه، كتاب: الصلاة، باب: ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع (147/2)، (رقم: 616)، وابن ماجه في: سننه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: مَا جَاءَ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَطْعَمْ (174/1) (رقم: 525)، والحاكم في: المستدرک، كتاب: الطهارة (270/1). وقال الترمذي: «هذا حديث حسن رفع هشام الدستوائي هذا الحديث عن قتادة، ووافقه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، ولم يرفعه»، وقال الحاكم: «حديث صحيح فإن أبا الأسود الديلي سَمَاعُهُ مِنْ عَلِيٍّ، وَهُوَ عَلَى شَرْطِهِمَا صَحِيحٌ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ». ووافقه الذهبي - على تنزل في المصطلح -.

(2) العلل الكبير (ص: 55).

(3) العلل الواردة في الأحاديث النبوية (185/4).

(4) قيل: اسمه مججن، وقيل: عطاء، أبوحرب بن أبي الأسود الدؤلي، ثقة (208هـ). ينظر: تهذيب الكمال (231/33)، وتقريب التهذيب (ص: 954).

ونقل صاحب كتاب « عون المعبود »⁽¹⁾ عن المنذري، قَالَ: « قَالَ الْبُخَارِيُّ: سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ لَا يَرْفَعُهُ وَهْشَامُ يَرْفَعُهُ، وَهُوَ حَافِظٌ »، وقال ابن حجر: «إسناده صحيح، إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه، وفي وصله وإرساله، وقد رجح البخاري صحته، وكذا الدارقطني، وقال البزار: تفرد برفعه معاذ بن هشام، عن أبيه »⁽²⁾، وصحح إسناده أيضًا في كتابه « فتح الباري »، وقال عن الرواية الموقوفة: « ليس ذلك بعله قادمة »⁽³⁾، فالرواية الأولى - كما ترى - موقوفة، من قول علي عليه السلام، والثانية: مرفوعة، وهي التي رجحها البخاري، والدارقطني، وقبله الترمذي الذي حسنها. وكذلك رجح ابن حجر الوقف والرفع.

وإذا علمت أن من أثبت الناس في قتادة هم: شعبة، وابن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، والتمييز بينهما محال بحال، علمت سبب ترجيح الروایتين رفعاً ووقفاً من قبل ابن حجر.

وحسنه النووي⁽⁴⁾، وصححه الألباني، وقال: « وأعله بعضهم بالوقف وبعضهم بالإرسال، وليس بشيء »⁽⁵⁾.

وأما روايته عن معاذ فلم يخرج لها البخاري ومسلم شيئاً، فهي على الانقطاع، وقد خرج أبوداود⁽⁶⁾ من طريق: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ أَنَّ أَخَوَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ يَهُودِيٍّ وَمُسْلِمٍ فَوَرَّثَ الْمُسْلِمُ مِنْهُمَا، وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ: « أَنَّ مُعَاذًا حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « الْإِسْلَامُ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ. فَوَرَّثَ الْمُسْلِمَ ».

وإسناده ضعيف لإبهام الرجل الذي حدث أبا الأسود.

(1) (145/1).

(2) تلخيص الحبير (187/1). ويرد على قول البزار رواية عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام به مرفوعاً، كما في نص الدارقطني قبله.

(3) فتح الباري (395/1).

(4) في: المجموع (589/2).

(5) إرواء الغليل (188/1).

(6) في: سننه، كتاب: الفرائض، باب: هل يرث المسلم الكافر؟ (538/4)، (رقم: 2912).

أخرجه: أبوداود⁽¹⁾، والحاكم⁽²⁾، والبيهقي⁽³⁾، والجوزقاني⁽⁴⁾، من طريق: شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيِّ: « أَنَّ مُعَاذًا أُنِيَ بِمِيرَاثِ يَهُودِيٍّ وَارِثُهُ مُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ».

وقال الحاكم: « هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُجَرَّجَاهُ ». ووافقه الذهبي - على تنزل في هذا المصطلح -.

وإسناده ضعيف لانقطاعه، فإن بين أبي الأسود الدؤلي، وبين معاذ فيه رجلاً كما في الطريق السالف قبله.

وأعله البيهقي - بعد تخريجه - فقال بعد أن ساقه من طريق أبي داود: « وهذا رجل مجهول، فهو منقطع »، وقال ابن حجر⁽⁵⁾ بعد ما ذكر تصحيح الحاكم له: « وتعقب بالانقطاع بين أبي الأسود ومعاذ، ولكن سماعه منه ممكن، وقد زعم الجوزقاني أنه باطل، وهي مجازفة ».

وعند ابن أبي شيبه⁽⁶⁾ - بالإسناد نفسه - عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيِّ: « كَانَ مُعَاذٌ بِالْيَمَنِ فَارْتَفَعُوا إِلَيْهِ فِي يَهُودِيٍّ مَاتَ أَخَاهُ مُسْلِمًا، فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الْإِسْلَامَ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَوَرَّثَهُ ».

لعل ذلك من بُعد الشقة المكانية والزمنية فمعاذ في اليمن توفي سنة 18هـ بالشام، وأبو الأسود الدؤلي في البصرة توفي سنة 69هـ بها، وقد تواصل الجميع على عدم سماعه من معاذ إلا ما شذ عن الحاكم.

وقد جاء عن الدوري، قال: « قلت لِيَحْيَى: أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيُّ، يروي عن مُعَاذِ بْنِ جَبَل، لقيه؟ قال: لا »⁽⁷⁾، وكذلك المنذري، الذي قال: « في سماع أبي الأسود عن معاذ بن

(1) في: سننه، كتاب: الفرائض، باب: هل يرث المسلم الكافر؟ (539/4)، (رقم: 2913).

(2) في: المستدرک، كتاب: الفرائض (383/4).

(3) في: السنن الكبرى، كتاب: الفرائض، باب: ميراث المرتد (254/6)، (رقم: 12844).

(4) في: الأبطال والمناکير والصحاح والمشاهير، كتاب: النکاح، باب: الفرائض (195/2)، (رقم: 549).

(5) في: فتح الباري (50/12).

(6) في: مصنفه، كتاب: الفرائض، باب: مَنْ كَانَ يُوَرِّثُ الْمُسْلِمَ الْكَافِرُ (374/11)، (رقم: 32101).

(7) تاريخ ابن معين رواية: الدوري (293/4).

جبل نظر»⁽¹⁾، وقال ابن حجر: «وهذا صورته مرسل»⁽²⁾؛ قَالَ الْجَوْزَجَانِي وَابْنُ الْجَوْزِيِّ: إِنَّهُ بَاطِلٌ⁽³⁾، وأعله الدارقطني بـ «عمار بن مطرف مُنكر الحديث وأحاديثه بواطل»⁽⁴⁾، والحديث جزم المناوي بضعفه⁽⁵⁾، وكذلك ضعفه الألباني بالانقطاع⁽⁶⁾.

غير أن ابن حجر لم يجزم بعدم السماع وإن أقره، وهو يردّ على الحاكم - بتصحيحه لهذا السند - فقد قال: «قال ابن المنير صورة المسألة إذا مات مسلم وله ولدان مثلاً مسلم وكافر، فأسلم الكافر قبل قسمة المال، قال ابن المنذر: ذهب الجمهور إلى الأخذ بما دلّ عليه عموم حديث أسامة يعني المذكور في هذا الباب إلا ما جاء عن معاذ قال: يرث المسلم من الكافر من غير عكس، واحتج بأنه سمع رسول الله ﷺ يقول: الإسلام يزيد ولا ينقص، وهو حديث أخرجه أبو داود، وصححه الحاكم من طريق يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدؤلي عنه، قال الحاكم: صحيح الإسناد، وتُعقب بالانقطاع بين أبي الأسود ومعاذ؛ وَلَكِنْ سَمَاعُهُ مِنْهُ مُمَكِّنٌ»⁽⁷⁾.

وعلى كلام ابن حجر - السابق وهو يُعقب على كلام الحاكم -: «قال الحاكم: صحيح الإسناد، وتُعقب بالانقطاع بين أبي الأسود ومعاذ؛ وَلَكِنْ سَمَاعُهُ مِنْهُ مُمَكِّنٌ». يشير ابن حجر إلى تحقق المعاصرة بين أبي الأسود الدؤلي، ومعاذ رضي الله عنه، ومن خلال قراءة أقوال النقاد تبين أنه لا سماع بين الدؤلي ومعاذ رضي الله عنه، وتسمح ابن حجر بقوله: «وَلَكِنْ سَمَاعُهُ مِنْهُ مُمَكِّنٌ»، وهذا التجويز العقلي فيه نظر وتوسع من جهتين، جهة: نقد ابن معين بين واضح فجزم بعدم اللقاء - كما سبق -، بقوله: «لم يلقه»؛ فضلاً عن عدم السماع منه؛ بل الكثير من النقاد على هذا؛ فلو لم يثبت عدم السماع لكان ممكناً، والثانية: كم من راو عاصر شيخاً، بل والتقى به، ولم يثبت سماعه منه، ولا أدل على أيوب السختياني مع أنس بن مالك رضي الله عنه الذي عاصره؛ بل ثبت لقاءه،

(1) عون المعبود (88/8).

(2) النكت الظراف على الأطراف (401/8).

(3) ينظر: الموضوعات (230/3). واللائي المصنوعة: للسيوطي (367/2).

(4) اللائي المصنوعة: للسيوطي (39/1).

(5) ينظر: فيض القدير (232/3).

(6) في: السلسلة الضعيفة (252/3)، (رقم: 1123).

(7) فتح الباري (50/12).

ولم يثبت سماعه منه، قال الذهبي: « وَقَدْ رَأَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَمَا وَجَدْنَا لَهُ عَنْهُ رِوَايَةً، مَعَ كَوْنِهِ مَعَهُ فِي بَلَدٍ، وَكَوْنِهِ أَذْرَكَهُ وَهُوَ ابْنُ بَضْعٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً »⁽¹⁾.

والعجيب أن الحاكم خَرَجَ⁽²⁾ من طريق: عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: « نَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ مُوتَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ، ثُمَّ قَالَ: فَأَخَذَ اللِّوَاءَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَهُوَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ ». قال الحاكم - عقبه -:

« هَذَا حَدِيثٌ عَالٍ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ، وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ »، وتعبه الذهبي في: التلخيص، قائلًا: « لم يسمع أيوب من أنس »، وقال ابن حجر - أيوب -: « أحد الأئمة متفق على الاحتجاج به رأى أنسًا، ولم يسمع منه فحدث عنه بعدة أحاديث بالعنعنة، أخرجها عنه الدارقطني، والحاكم في كتابيهما »⁽³⁾. ولا أدري لماذا لم يعتذر ابن حجر للحاكم هنا مثل ما اعتذر له في سند أبي الأسود الدؤلي، عن معاذ؟! فعلى منهجه الاعتذار هنا له أولى وأؤكد!

فلم يبق لاعتذار ابن حجر للحاكم - في نقله السابق بقوله: « وَلَكِنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ مُمَكِّنٌ » - شيئاً عن ذاك السند، باعتبار أنه لم يسمع منه.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وعلى صحبه وآله ومن والاه، وبعد:

فبعد انتهاء ما كُتِبَ وحرر، يمكن تلخيص نتائج هذا البحث في النقاط الآتية:

1. اشتهر أبو الأسود الدؤلي بكنيته، مع الاختلاف في اسمه.
2. أبو الأسود هو أول من نقط المصحف، ووضع ضوابط النحو وقواعده، وذلك بأمر من علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
3. شبهة بدعة القدر بعيدة عنه.
4. توثيق أهل النقد لأبي الأسود؛ إذ لم يوجد من تكلم فيه بجرح، وقد خرّجا له الشيخان في أبواب الأحكام والأصول، واتفقا في تخريج بعض أحاديثه، وانفرد كل واحد منهما ببعض الطرق.

(1) سير أعلام النبلاء (16/6).

(2) في: المستدرک، کتاب: معرفة الصحابة (338/3).

(3) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص: 19).

5. انفرد البخاري بتخريج طريق انتقدها بعض النقاد، وهي طريق: ابن بُريدة، عن أبي الأسود، عن عمر رضي الله عنه، مع تصحيح بعض أئمة النقد والتصنيف لها كالترمذي، والبخاري، والبغوي، وابن القطان الفاسي.
6. لم يخرج الشيخان شيئاً عن أبي الأسود الدؤلي، عن علي رضي الله عنه ومعاذ رضي الله عنه لاعتبارات مكانية وزمانية، وكذلك بتوليه القضاء، وانشغاله بأحوال الرعية.
7. مبدأ انتقاء الروايات واضح وبيّن عند أئمة النقد والتصنيف، فكم من حديث خرّجه أهل السنن من طريق أبي الأسود الدؤلي، وكذلك الحاكم، وغيرهم، أعرض عنه الشيخان، واختاروا ما وافق وما صحّ عندهما.
8. مسألة تأكيد السماع وعدمه بين الراوي وشيخه، أخذت حيزاً واسعاً من النقد، مما ترتب عليها عدم قبول بعض الأحاديث، أو قبولها بتأويل.

=====

المصادر والمراجع

- . القرآن الكريم، رواية حفص عن عاصم الكوفي.
1. آكام المرجان في أحكام الجان، لمحمد بن عبد الله الشبلي الدمشقي الحنفي، تحقيق: إبراهيم محمد الجمل، مكتبة: القرآن، مصر.
2. الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، للجورقاني، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار: الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الرابعة 1422هـ.
3. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار: الوطن للنشر، الرياض، ط: الأولى 1420هـ.
4. الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحيهما، للضياء المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار: خضر للطباعة والنشر، بيروت، ط: الثالثة 1420هـ.
5. الأخبار المروية في سبب وضع العربية، للسيوطي، تحقيق: عبد الحكيم الأنيس، دائرة الشؤون الإسلامية، دبي، ط: الأولى 1422هـ.
6. أخبار القضاء، لأبي بكرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ، المُلقَّب بِـ وَكِيعٍ، تحقيق: عبد العزيز مصطفى المراغي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط: الأولى 1366هـ.

7. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط: السابعة، 1323هـ.
8. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للألباني، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الثانية 1405هـ.
9. الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكفى، لابن عبد البر، دراسة وتحقيق وتخرّيج: عبد الله مرحول السوالمه، دار: ابن تيمية للنشر والتوزيع والإعلام، الرياض، ط: الأولى 1405هـ.
10. الإلزامات والتتبع، للدارقطني، تحقيق: مقبل الوداعي، دار: الآثار، صنعاء، ط: الثالثة 1430هـ.
11. إنباه الرواة على أنباه النحاة، لجمال الدين علي القفطي، تحقيق: محمد إبراهيم، دار: الفكر العربي، القاهرة، ط: الأولى 1406هـ.
12. إيضاح الوقف والابتداء، لأبي بكر الأنباري، تحقيق: محي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق 1390هـ.
13. البداية والنهاية، لابن كثير، الناشر: دار الفكر، ط: الأولى 1407هـ.
14. البصائر والذخائر، لأبي حيان التوحيدي، تحقيق: وداد القاضي، دار: صادر، بيروت، ط: الأولى 1408هـ.
15. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لابن القطان الفاسي، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار: طيبة، الرياض، ط: الأولى 1418هـ.
16. تاريخ الإسلام وَوَفَيَاتِ المشاهير وَالْأَعْلَام، للذهبي، تحقيق: بشار عوّاد، دار: الغرب الإسلامي، ط: الأولى 2003م.
17. تاريخ الثقات، لأحمد بن عبدالله العجلي، دار: الباز، ط: الأولى 1405هـ.
18. تاريخ دمشق، لابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار: الفكر للطباعة والنشر والتوزيع 1415هـ.
19. التاريخ الكبير، للبخاري، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبدالمعيد خان.
20. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تحقيق: أحمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط: الأولى 1399هـ.

21. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، لأبي زرعة ولي الدين ابن العراقي، تحقيق: عبد الله نواره، مكتبة الرشد، الرياض.
22. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عاصم بن عبد الله القريوني، مكتبة: المنار، الأردن، ط: الأولى.
23. تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار: طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية 1420هـ.
24. تقريب التهذيب، لابن حجر، تحقيق: طارق عوض الله، دار: كوثر، مصر، ط: الأولى 1431هـ.
25. التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، لابن كثير، تحقيق: شادي بن محمد آل نعمان الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط: الأولى 1432هـ.
26. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، دار: الكتب العلمية، ط: الأولى 1419هـ.
27. تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، للطبري، تحقيق: محمود شاكر، مطبعة: المدني، القاهرة.
28. تهذيب الأسماء واللغات، للنووي، دار: الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: الأولى.
29. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين المزي، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى 1400هـ.
30. الثقات، لابن حبان، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بجيدرآباد، الدكن، الهند، ط: الأولى 1393هـ.
31. جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير مجد الدين أبي السعادات، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة: دار البيان، ط: الأولى 1392هـ.
32. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، تحقيق: حمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض.
33. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ط: الثانية 1407هـ.

34. جامع المسانيد، لابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، مكتبة: الرشد، الرياض، ط: الأولى 1426هـ.
35. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - مجيد آباد الدكن - الهند دار: إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى 1271هـ.
36. دلائل النبوة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: محمد رواس، عبد البر عباس، دار: النفائس، بيروت، ط: الثانية 1406هـ.
37. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، للبيهقي، دار: الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1405هـ.
38. رجال صحيح مسلم، لابن منجويه، تحقيق: : عبد الله الليثي، دار: المعرفة - بيروت، ط: الأولى 1407هـ.
39. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، للألباني، دار: المعارف، الرياض، ط: الأولى 1412هـ.
40. سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد كامل قره بللي، دار: الرسالة العالمية، ط: الأولى 1430هـ.
41. سنن الترمذي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وهيثم عبدالغفور، دار: الرسالة العالمية، ط: الثانية 1431هـ.
42. سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار: إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
43. سؤالات مسعود بن علي السجزي للحاكم، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار: الغرب الإسلامي، بيروت، ط: الأولى 1408هـ.
44. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، لهبة الله بن الحسن اللالكائي، تحقيق: أحمد سعد حمدان، دار: طيبة، الرياض 1402هـ.
45. شرح سنن أبي داود، لبدر الدين العيني، تحقيق: خالد بن إبراهيم، مكتبة: الرشد، الرياض، ط: الأولى 1420هـ.
46. الشعر والشعراء، لابن قتيبة الدينوري، دار: الحديث، القاهرة، ط: الأولى 1423هـ.
47. طبقات فحول الشعراء، لمحمد بن سلام، تحقيق: محمود محمد شاكر، دار: المدني، جدة.
48. الطبقات الكبرى، لابن سعد، تحقيق: إحسان عباس، دار: صادر، بيروت، ط: الأولى 1968م.

49. طبقات النحويين واللغويين، لمحمد بن الحسن بن عبيد الله الزبيدي الأندلسي الإشبيلي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: الثانية، دار: المعارف.
50. علل الترمذي الكبير، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي، وأبو المعاطي النوري، ومحمود خليل الصعيدي، مكتبة: النهضة العربية، بيروت، ط: الأولى 1409هـ.
51. العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل - رواية ابنه عبد الله -، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار: الخاني، الرياض، ط: الثانية 1422هـ.
52. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني، تحقيق وتخرىج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار: طيبة، الرياض، ط: الأولى 1405هـ.
53. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، للعظيم آبادي، دار: الكتب العلمية، بيروت، ط: الثانية 1415هـ.
54. فتح الباب في الكنى والألقاب، لأبي عبد الله محمد بن إسحق ابن منده الأصبهاني، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفارياي، مكتبة: الكوثر، الرياض 1417هـ.
55. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، دار: المنار، القاهرة، ط: الأولى 1419هـ.
56. فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار: الكتب العلمية بيروت، ط: الأولى 1415هـ.
57. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق: محمد عوامة، دار: القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط: الأولى 1413هـ.
58. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، للخطيب البغدادي، تحقيق: إبراهيم الدمياطي، مكتبة: ابن عباس، ط: الأولى.
59. الكنى والأسماء، للدولابي الرازي، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفارياي، دار: ابن حزم، بيروت، ط: الأولى 1421هـ.
60. لسان العرب، لابن منظور، دار: صادر، بيروت، ط: الأولى.
61. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين الهيثمي، دار: الفكر، بيروت، ط: الأولى 1412هـ.
62. المجموع شرح المذهب، للنووي (مع تكملة السبكي والمطبعي)، دار: الفكر.
63. مراتب النحويين، لأبي الطيب عبد الواحد الحلبي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة: نهضة مصر، القاهرة.

64. المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عطاء، دار: الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى 1411 هـ.
65. مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب وأقواله على أبواب العلم، لابن كثير، تحقيق: عبد المعطي قلعي، دار: الوفاء، المنصورة، ط: الأولى 1411 هـ.
66. مسند البزار (المطبوع باسم البحر الزخار)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة: العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: الأولى 1988 م.
67. المصنف، لابن أبي شيبة، تحقيق: محمد عوامة، المصنف، دار: القبلة.
68. المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي، الهند، ط: الثانية 1403 هـ.
69. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر، دار: العاصمة، دار الغيث، السعودية، ط: الأولى 1419 هـ.
70. معجم الشيوخ الكبير، للذهبي، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، مكتبة: الصديق، الطائف، ط: الأولى 1408 هـ.
71. المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط: الثانية. 72. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار: الفكر، ط: 1399 هـ.
73. مكائد الشيطان، لابن أبي الدنيا، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، الناشر: مكتبة القرآن، القاهرة، ط: الأولى 1991 م.
74. المنتخب من العلل للخلال، لموفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، دار: الراية، الرياض، ط: الأولى 1998 م.
75. الموضوعات، لابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط: الأولى 1386 هـ.
76. نزهة الألباء في طبقات الأدباء، لأبي البركات، كمال الدين الأنباري، تحقيق: إبراهيم السامرائي، الناشر: مكتبة المنار، الأردن، ط: الثالثة 1405 هـ.
77. النكت الظرف على الأطراف، لابن حجر، مطبوع مع: تحفة الأشراف لمعرفة الأطراف: للمزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: الثانية.
78. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، للكلا بازي، تحقيق: عبد الله الليثي، دار: المعرفة، بيروت، ط: الأولى 1407 هـ.

79. الوافي بالوفيات، للصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار: إحياء التراث، بيروت 1420 هـ.
80. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لابن خلكان البرمكي، تحقيق: إحسان عباس، دار: صادر، بيروت.